مجلة العميد
Journal Homepage: https://alameed.alameedcenter.iq/
ISSN: 2227-0345 (Print) ISSN 2311-9152 (Online)

جدلية التسامح والتشدد . دراسة موازنة في ضوء النص القرآني

طلال فائق مجبل الكمالي[1]

١- جامعة وارث الانبياء/ كلية العلوم الاسلامية/ قسم علوم القرآن، العراق؛ Dr.talal@uowa.edu.iq
دكتوراه في فلسفة الشريعة الاسلامية / أستاذ مساعد

تاريخ الاستلام:
١٤/ ٢/ ٢٠٢٥
تاريخ القبول:
١٣/ ٥/ ٢٠٢٥
تاريخ النشر:
٣٠/ ٦/ ٢٠٢٥

الكلمات المفتاحية:
الجدلية، التسامح، التطرف، التوازن، النص القرآني.

السنة(١٤)-المجلد (١٤)
العدد (٥٤)
ذو الحجة ١٤٤٦هـ .
حزيران ٢٠٢٥ م
DOI:
10.55568/amd.v14i54.85-147

ملخص البحث:

سنَّ القرآن الكريم تشريعاتٍ نظّمتْ سلوك الإنسان ولبّتْ حاجاته السوية، واستوعبت صيرورته التكوينية، مبينًا مضامين من مفاهيم وأحكام مآلها سعادة الإنسان واستقراره، ومنها تضمّنه ثنائيات متعددة، كثرةً ونوعًا ارتبطت بعضها ببعض لوشائج وعلائق تجمع بينهما، صوّرت رؤية القرآن الفكرية فيهما، معبرةً عن صورتهما في ميزان السنة الإلهية وبعدهما فيه، ومن هنا عرض القرآن الكريم الثنائيات الضدية لتكون المقايسة بين المفاهيم وبعدها الفلسفي أكثر إيضاحًا، وأنصع بيانًا. ومن تلك الثنائيات التي كثُر الجدل فيها، وأشار النص القرآني لذكرها مفهومًا، ثنائية التسامح والتشدد، فقد اعتنى القرآن الكريم بها عناية خاصة لفتت أنظار متلقي نصه المبارك، مما يشير إلى خصوصية هذا المطلب وأهميته، وآثاره في نشر الرسالة الإسلامية، وتنظيم العلاقتين الداخلية والخارجية مع الآخر، ولا يخفى أنَّ المراد من التسامح في البحث كل ما يرادف معناه أو يجاوره في الدلالة، كالحوار والتعايش السلمي، وقبول الآخر، وإشاعة السلام وغيرها، في حين أُريد من التشدد وجهان: الأول: الاستعمال القرآني لمفردة التشدد، والثاني: الاستعمال الاصطلاحي عند بعض الثقافات بما يُقابل التسامح من تعصب وتطرف وإرهاب وعنف وإلغاء للآخر وما يساقيها.

CC BY NC

Dialectic of Tolerance and Extremism: (Comparative Study in Light of Quranic Text)

Talal Faiq Mujbil Al-Kamali [1]

1- University of Warith Al-Anbiyaa/ College of Islamic Sciences/ Department of Quranic Sciences, Iraq; Dr.talal@uowa.edu.iq

PhD in Philosophy of Islamic Sharia / Asst. Prof.

Received:
14/2/2025

Accepted:
13/5/2025

Published:
30/6/2025

Keywords:
dialectic, tolerance, extremism, balance, Quranic text.

Al-Ameed Journal
Year(**14**)-Volume(**14**) Issue (**54**)
Dhu al-Hijjah 1446 AH.
June 2025 AD

DOI:
10.55568/amd.v14i54.85-147

Abstract:

Glorious Quran enacts legislation to regulate human behavior, meet legitimate human needs, encompass human developmental evolution, and clarify contents of concepts and rulings that lead to human happiness and stability. Among these are multiple dualities, numerous in quantity and type, some pertain to others through bonds and relationships that unite them, depict the intellectual vision of Quran and express their image in the balance of divine law and their dimension. Hence, Glorios Quran presented antithetical dualities so that the comparison between concepts and their philosophical dimension would be clearer and more explicit. Among those dualities that have been subject to much debate, and the Quranic text mentions them conceptually : the duality of tolerance and extremism. The Holy Quran gives them special attention to refer to the specificity and importance of such a duality and its effects in spreading the Islamic message and organizing internal and external relations with others. It should be noted the meaning of tolerance in this research and its shades : dialogue, peaceful coexistence, acceptance of others, spreading peace, and others. Meanwhile, extremism intends to be in two aspects: first, the Quranic use of the term extremism, and second, the terminological use in some cultures opposing tolerance in terms of fanaticism, extremism, terrorism, violence, elimination of others, and the like .

مقدمة البحث.

(الْـحَمْدُ للهِ الَّـذِي إلَيْـهِ مَصَائِـرُ الْـخَلْقِ، وَعَوَاقِـبُ الأَمْـرِ، نَحْمَـدُهُ عَـلَى عَظِيـمِ إِحْسَـانِهِ، وَنَـيِّرِ بُرْهَانِـهِ، وَنَوَامِـي، فَضْلِـهِ وَامْتِنَانِـهِ، حَمْـداً يَكُـونُ لِـحَقِّهِ قَضَـاءً، وَلِشُـكْرِهِ أَدَاءً، وَإِلَى ثَوَابِـهِ مُقَرِّبـاً، وَلِـحُسْنِ مَزِيـدِهِ مُوجِباً). نهـج البلاغـة، الشريـف الـرضي: ٢/ ١٠٣. و(الصـلاة والسـلام عـلى أشرف الخلـق محمـد وعـلى آلـه الطيبـين الطاهريـن وصحبـه المنتجبـين).

قـال الله تعـالى: ﴿**وَنَزَّلْنَـا عَلَيْـكَ الْكِتَـابَ تِبْيَانًـا لِّـكُلِّ شَيْءٍ وَهُـدًى وَرَحْمَـةً وَبُـشْرَى لِلْمُسْـلِمِينَ**﴾(النحل: ٨٩). لقـد سـنَّ القـرآن الكريـم تشريعـاتٍ نظّمـتْ سـلوك الإنسـان ولبّـتْ حاجاتـه السـوية، واسـتوعبت صيرورتـه التكوينيـة، ﴿**إِنَّـا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَـاهُ بِقَدَرٍ**﴾(القمـر:٤٩). ليتّضـح أنَّ ميـزان القـرآن الكريـم تضّمـن العديـد مـن السـنن والقواعـد والمفاهيـم التـي مآلهـا سـعادة الإنسـان واسـتقراره، ومنهـا تضمّنـه ثنائيـات متعـددة، كثـرةً ونوعًـا ارتبطـت بعضهـا ببعـض لوشـائج وعلائـق تجمـع بينهـا، صـوّرت رؤيـة القـرآن الفكريـة فيهـا عـلى نحـو الانفـراد تـارة والثنائيـة تـارة أخـرى، معـبرةً عـن صورتهـا في ميـزان السـنة الإلهيـة وبعدهـا فيـه، لا سـيما حـين نـدرك أنَّ الثنائيـات يتحـدان في واقـع كلي عـلى الرغـم مـن الضـد بينهـا وايقاعهـا، فهـا ينتهيـان إلى قاسـم مشـترك يحيـط بهـا، وتتجـلى صورتهـا معًـا في مجـال التـوازي والتضـاد، فـلا سـبيل لمعرفـة أحدهمـا إلا بمعرفتهـا كليهـا، ومـن هنـا عـرض القـرآن الكريـم الثنائيـات الضديـة لتكـون المقايسـة بـين المفاهيـم وبعدهـا الفلسـفي أكثـر إيضاحًـا، وأنصـع بيانًـا، بـما فيهـا الثنائيـات المادية والمعنويـة، والحسـية والغيبيـة، والعقليـة والوجدانيـة، والعباديـة والمعاملاتيـة، والدنيويـة و الأخرويـة، ومـا تنضـوي تحـت كل مـن تلـك العنوانـات الثنائيـة الكبرويـة مفـردات ثنائيـة صغرويـة.

ولا يخفـى أنَّ عـرض القـرآن الكريـم لتلـك الثنائيـات مبنـي عـلى أسـاس تصويـره للرؤيـة الكونيـة القرآنيـة نفسـها، وإجابتـه عـن فضـول الإنسـان المعـرفي واسـتفهاماته عـن حقائـق الأشـياء وماهيتهـا، هـذا فضـلًا عـن رسـم معـالم التفكـير والتدبـر في شـؤونها، والتأمـل بـما لهـا صلـة في معرفـة الوجـود وبعـده الفلسـفي، بغيـة تحقيـق مسـعاه في بنـاء حضـارة إنسـانية في شـؤون الحيـاة

كافة، تلبي حاجات الإنسان المتناهية وغير المتناهية، وتُنظم علاقته مع علة الوجود، وبقية الموجود، والإنسان الآخر ــ كائنًا منْ كان ــ واعداده فكريًا وبرمجته سلوكيًا، وتنظيمه حياتيًا.

ومن ضمن تلك الثنائيات التي كثُر الجدل فيهما، وأشار النص القرآني لذكرهما مفهومًا ثنائية التسامح والتشدد، فقد اعتنى القرآن الكريم بهما عناية خاصة لفتت أنظار متلقي نصه المبارك، مما يشير إلى خصوصية هذا المطلب وأهميته، وآثاره في نشر الرسالة الإسلامية، وتنظيم العلاقتين الداخلية والخارجية مع الآخر، ولا يخفى أنَّ المراد من التسامح في البحث كل ما يرادف معناه أو يجاوره في الدلالة، كالحوار والتعايش السلمي أو السلم المدني، وقبول الآخر، وإشاعة السلام وترسيخ مبدأ الخير وغيرها، في حين أُريد من التشدد وجهان: الأول: الاستعمال القرآني لمفردة التشدد من جهة، والثاني: الاستعمال الاصطلاحي عند بعض الثقافات بما يُقابل التسامح من تعصب وتطرف وإرهاب وعنف وإلغاء للآخر أو اقصائه وما يساقيها من جهة أخرى.

مشكلة البحث.

تكمن مشكلة البحث في جدلية مقابلة التسامح والتشدد وعرضهما الدلالي في النص القرآني، فالقارئ للنص والباحث فيه، قد يقف على لغتين متعارضتين أو مختلفتين، تصل به تصورًا واشتباهًا، أنَّ دلالة النص تنتهي بكل واحدةٍ منهما إلى درجة القطع أو الترجيح من دون الموازنة بينهما، فقد يلحظ أنَّ النص يؤكد التسامح وقبول الآخر والانفتاح عليه، في قبال لغة تؤكد شدة أحكام متعلق النص ووحدته، لدرجة أنَّ المتلقي يفهم أنَّ سنن القرآن قائمة على التطرف والتعصب ورفض التسامح، حينئذ سيعتري ناقد النص القرآني إلى طرفي نقيض في التعامل مع المفهومين، والشك في قدرة القرآن الكريم واهليته على استيعاب مفهومي التسامح والتشدد والموازنة بينهما؛ وقد يؤول التفكير به إلى ازدواجية مفاهيم النص القرآني ومعاييره، وعدم قدرته على رسم معالم محددات حركة المفاهيم عامةً والمفهومين خاصةً، مما قد يؤول ببعض من متبني النص القرآني إلى الإفراط أو التفريط، فقد يصل بالمتسامح إلى رتبة التوهين والاذلال، والمتشدد إلى التطرف والتعصب، هذا فضلًا عن إشكالية تبني متلقي

النص لأحد المفهومين وترجيحه من دون الآخر للسبب نفسه، كما قد ينتهي بقارئ النص القرآني ــ فقيهًا كان أم مكلفًا ــ إلى مسلك فقهي يستند إليه في بيان الحكم الشرعي في هذا الصدد، يُخرجه من وسطية القرآن الكريم وانزياحه عن اعتداله.

فرضية البحث.

عرض كتاب الله الخاتم رؤية كونية متكاملة استوعبت حياة الإنسان ونظمه الاجتماعية، وتكفل بوضع أسس وأحكام شريعة وازنت الجعل التكويني للإنسان، وساوقت متغيراته النفسية والفسيولوجية، وتقلبات ظرفيه الزماني والمكاني وآثارها عليه، مما اقتضى أن يسلط البحث الضوء على معالم سعادة الإنسان التي رسم خارطتها القرآن الكريم، عبر الوقوف على سُننٍ نظمت العلاقة مع منْ يؤمن بالنص القرآني وتشريعاته، ومنْ لا يؤمن به أصلًا، وإيضاح قواعد الموازنة في التعامل مع الآخر وتشريعاته، وبيان دقة أحكامها معه، بما ينسجم مع متغيرات الموضوع من تسامح أو لا تسامح حفاظًا على حق الطرفين، كل ذلك سيتم الوقوف عليه في البحث للانتهاء إلى إمكانية النص القرآني لحل إشكالية ثنائية التسامح والتشدد مفهومًا وجدلية الموازنة بينهما.

أهمية البحث.

لا شك أنَّ الإنسان يسعى جاهدًا إلى تحقيق صور العدالة ومصاديقها، لتأمين حياة مستقرة تنظم حقول نظمه الاجتماعية كافة، ولعل من أهم سبل تحقيق مبتغى الإنسان ومسعاه في هذا الشأن، إدراكه لمفهومي التسامح والتشدد وثنائية مدلولهما الشرعي، وبعدهما الإنساني، وعمقهما العقلي والفطري، وضرورة الموازنة بينهما، لا سيما في الظروف الاستثنائية في الخلافات والصراعات الفكرية، والحروب ذات الأنماط والألوان المتعددة، وانتخاب ما يناسبها من حكم بمقتضى واقع موضوعها، وظروفها الذاتية والموضوعية، والزمانية والمكانية، ولتنظيم العلاقة مع الآخر ببعده الوجودي في المفهوم والمنهج والسلوك؛ ولتباين فهم النص القرآني الذي آل ببعض إلى عدم وضع محددات لهما، وحل جدلية تداخلهما، والموازنة بينهما، عدَّ الباحث ضرورة معرفة رؤية القرآن الكريم في هذا المحور الحساس؛ لأهميته وتداعيات آثاره وعواقب تبعاته .

جديد البحث:

يسلط البحث على ثنائية مبدأي التسامح والتشدد في القرآن الكريم، والبون الواسع بينهما، والجدلية التي وقعت في شأنهما، وفي أصالة أحدهما فيه وأولويته ابتداءً، في قبال عارض المبدأ الآخر بوصفه اضطراريًا، والضوابط العلمية والمعايير المنهجية للمفهومين وآليات التعاطي معهما فكرًا ومضمونًا، ومنهجًا وسلوكًا، والموازنة الموضوعية بينهما بما لا تمسّ كبروية الموازين الشرعية، والأسباب التي آلت إلى انزياح دلالتهما لمتلقي بعض النص القرآني، على الرغم من تبادر المراد من كل منهما، فضلًا عن تسليط الضوء على مفردة التشدد في لغة القرآن الكريم والمراد منها، في قبال دلالة المفردة اصطلاحًا واضطرابها في الوسط المعرفي المعاصر.

منهج البحث.

يتضح من عنوان البحث أنَّ المنهج المقارن سيأخذ مأخذه في هذه الدراسة، بيد أنَّ الأمر لا يتوقف عند هذا الحد فحسب؛ بل سنلحظ أنَّ للمنهج النقدي حضورا أيضًا؛ لصلته العملية مع المنهج المقارن، هذا فضلًا عن حضور المنهج التحليلي الاستقرائي الذي سيخوضه الباحث للانتهاء إلى ما يصبو إليه من نتائج وتوصيات.

ولضرورة البحث أقتضى أن يتضمن مبحثين، الأول تبنى مطلبين عرض فيهما رؤية مفهومي التسامح والتشدد من منظور القرآن الكريم، في حين تبنى المبحث الثاني ــ في مطلبين أيضًا ــ وجه الموازنة والمقارنة بينهما، وقواعد ترجيح أحدهما على الأخر على وفق القواعد الفكرية القرآنية أيضاً.

المبحث الأول: التسامح والتشدد في القرآن الكريم.

أشار الباحث في مقدمة بحثه إلى تضمن القرآن الكريم على ثنائيات متعددة، ومن ضمن تلك الثنائيات التي اتسع الجدل فيهما، مفهومي التسامح والتشدد، لذا سيتبنى الباحث في هذا المبحث التعريف بالتسامح ومساحة التعامل مع الآخر المخالف، ومسار العلاقة معه بما ينسجم مع رؤية القرآن الكريم وفلسفته.

المطلب الأول: التسامح من منظور القرآن الكريم.

للتعريف بمفهوم (التسامح) على وفق قراءة النص القرآني، اقتضت السياقات البحثية الوقوف على المعنى اللغوي والاصطلاحي لهذه المفردة واستيعابها، ومن ثم الوقوف على رؤية القرآن الكريم مفهومًا ومصداقًا.

التسامح لغةً.

التسامح أصلها من سَمَحَ: و(السين والميم والحاء أصلٌ يدلُّ على سَلاسةٍ وسُهولة. يقال سَمَح له بالشيء. ورجلٌ سَمْحٌ، أي جواد، وقومٌ سُمَحاء ومَسامِيح. والمُسامَحَة في الطِّعان والضَّرب. ويقال رُمْحٌ مسَمَّحٌ: قد ثُقِّفَ حتَّى لانَ.)[1]، والسماحة تعني التلبس بالتساهل والتكلف به، فهي من (سَمْحًا، سَمَحًا، وسَماحَةً لَان وَسَهل وَيُقَال سمح الْعود اسْتَوَى وتجرد من العقد وانقاد بعد استصعاب، وَفُلَان بذل فِي الْعسر واليسر عَن كرم وسخاء وَيُقَال سمح لَهُ بحاجة يسرها لَهُ)[2] فهي تعني الكرم والعطاء والجود والسخاء، من أجل ذلك نُعتت الشريعة الإسلامية بالسمحاء، لما تتصف من أحكام وعقائد وآداب انمازت باليسر والسهولة، وانساقت سنن تشريعاتها مع قابليات الإنسان وقدراته التكوينية.

التسامح اصطلاحًا.

على الرغم من أنَّ المعنى الاصطلاحي لمفهوم التسامح لم يبتعد كثيرًا عن معناه اللغوي، وبقي في فضاء معناه وفلكه، إلا أنه انتقل نسبيًا من دلالة الفرد والذات إلى دلالة المجتمع ومؤسساته الموضوعية، ومنهجها على احتواء الاختلاف واستيعاب الآخر المخالف والتحاور معه.

عُرف (التسامح) من المتقدمين بأنه: (أنْ تتغاضى عن أخطاء غيرك أو تتساهل في حق، أو تصبر على إساءة)[3] على الرغم من أنَّ التعريف هو أقرب للمعنى اللغوي، بيد أننا نجد أنَّ التغاضي عن الخطأ لا يرتقي إلى التسامح؛ لورود فعل المُتسامح له خطأً أو سهوًا، بينما نلحظ أنَّ التساهل في الحق أمرٌ فيه نظر، وهذا ما سنقف على بيانه لاحقًا، أما قوله: في الصبر على الإساءة، فلا يخفى أنَّ الصبر

١ ابن زكريا، ابن فارس: أبي الحسين أحمد بن فارس.معجم مقاييس اللغة، ط١ (بيروت: مؤسّسة الأعلمي، ٢٠١٢)، ٤٠١.
٢ إبراهيم، مصطفى وآخرون. المعجم الوسيط (استنابول ـ تركيا: مجمع اللغة العربية الإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث، دار الدعوة، ١٩٨٩)، ١/ ٤٧٧.
٣ الأنصاري، ابن منظور محمّد بن مُكرَّم بن علي بن أحمد بن حبقة. لسان العرب، ط١ (بيروت: دار التراث العربي، ١٩٨٨)، مادة سمح.

شيء والتسامح شيء آخر، وقيل في تعريف التسامح: (بذل ما لا يجب تفضُّلًا)[٤] فجمالية التعريف تكمن في الاختزال، وفي وصف فعل التسامح وتصويره، إلا أنَّه لم يتعرض للمفردة بوصفها مفهومًا، في حين ذهب آخر للتفريق بين السماحة وأداء المسامحة فقال: (وأما السماحة فهي بذل بعض ما يجب، وأما المسامحة فهي ترك بعض ما يجب، والجميع بالإرادة والاختيار)[٥] الظاهر أنَّ التعريف يُبين الوجه الأخلاقي للمفهوم بوصفٍ جميلٍ، وإلا فمدلول السماحة لا يقف عند هذا الحد، وقد تم بيانه في محور اللغة، أما التحفظ في التسامح فهو ذات التحفظ فيما ورد في محاكمة تعريف الجرجاني، بينما نجد تذييل التعريف بـ(الإرادة والاختيار) لا مبرر له، إذ لا يخفى أنَّ أيُ فعل إيجابي أو سلبي مرهون بهما.

وعـرّف الباحثـون المعـاصرون التسـامح بأنـه: (موقـف إيجـابي متفهـم مـن العقائـد والأفـكار يسـمح بتعايـش الـرؤى والاتجاهـات المختلفـة بعيدًا عـن الاحـتراب والاقصاء، على أسـاس شرعية الآخـر، وحريـة التعبـير عـن آرائـه وعقيدتـه)[٦] الناظـر لتعريـف بعـض المتأخريـن لمفهـوم التسـامح بعنـوان دلالتـه العامـة يجـد بعـض الملاحـظ عليهـا، كـما هـو حـال التعريـف أعـلاه، فالمُعـرِف قيّـد الموقـف الإيجـابي بالمتفهـم، إذ لا نجـد ضرورة للقيـد أصـلًا، فـلا يمكـن إطـلاق الايجـاب عـلى غـير المتفهـم، ثـم نجـد أنـه قـدم العقائـد عـلى الأفـكار، في حـين أنَّ العقائـد لا تأخـذ حيـز اسـتقرارها إلا بعـد أنْ تسـبقها مجموعـة افـكار، ولوحـظ أيضًـا غيـاب معيـار التسـامح وضابطتـه، وهـذا مـا قـد يُشـكل خـلالًا في أصـل فكـرة التسـامح أو في نظـامٍ اجتماعـيٍ آخـر، ولعـل منطـوق التعريـف الـذي يرتكـز عـلى حريـة التعبـير عـن أراء الآخـر وعقيدتـه يُعـد مصداقًـا لذلـك، هـذا فضـلًا عـن اعتـماد مبنـى أُسـس شرعيتـه مـن دون مراعـاة شرعيـة المُتسـامِح، ممـا يـؤول إلى اقصـاء المُتسـامِح لنفسـه.

وعُـرف (التسـامح) بأنـه: (السـلوكيات القائمـة عـلى التسـاهل والموضوعيـة، والتحـرر مـن القيـود في مواجهـة الفـرد لمـن يختلفـون معـه في مختلـف الجوانـب بـما فيهـا الدينيـة والنـوع والجنسـية والـرأي)[٧]، انـماز التعريـف في بيـان معنـى التسـامح بالتسـاهل، وعطـف الموضوعيـة التـي هـي الأقـرب إلى ميـزان العدالـة مـن الذاتيـة، وهـذا مـا يحسـب للباحـث، في قبـال ذلـك نجـد أنَّـه انطلـق

٤ الجرجاني، علي بن محمّد بن علي. التعريفات. تحقيق عادل أنور خضر، ط١ (بيروت – لبنان: دار المعرفة، ٢٠٠٧)، ١١٣.
٥ الرازي، ابن مسكويه أحمد بن محمد .تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق. تحقيق قسطنطين زريق (بيروت: نشر الجامعة الأمريكية، ١٩٦٦)، ١٢.
٦ الجبوري، ولاء مهدي. اللا تسامح وأزمة الفكر العربي المعاصر (بيت الحكمة، ٢٠٠٩)، ١٢.
٧ علي، فيفان أحمد فؤاد .الإيثار والتسامح والتدين محددات التوافق. مجلة الإرشاد النفسي .العدد ٦٩، ج٢٤١١. (٢٠٢٢).

بالسلوكيات من دون ذكر ما يسبقها من رؤية فكرية التي تُعد الأُس لكل بنية سلوكية، ولوحظ أنه قيد في تعريفه بـ(الفرد) إذ كان بالإمكان اطلاق مفردة (الإنسان) بدلًا منها لتشمل الجميع؛ لعلمنا بأن بيئة التسامح يجب أنْ تشمل الفرد والمجتمع، والحال نفسه في إشكالية (التحرر من القيود) التي تستدعي النظر فيها، فلا يخفى أنَّ اطلاق التحرر من أي قيد ينتهي بالمجتمع إلى فوضى، ويُلاحظ على التعريف أيضًا القول: (في مختلف الجوانب) إذ كان الأولى الانتهاء بها من دون ذكر الجوانب الدينية والجنسية والعرقية؛ لوجود جوانب أخرى.

وعُرف التسامح أيضًا بالآتي: (موقفًا ايجابيًا متفهمًا من العقائد والأفكار يسمح بتعايش الرؤى والأفكار والاتجاهات المختلفة، بعيدًا عن الاحتراب والاقصاء على أساس شرعية الآخر المختلف دينيًا وسياسيًا، وحرية التعبير عن آرائه وعقيدته)[٨] على الرغم من أنَّ الباحث صور التسامح سلسلة من العمليات الإيجابية المتفهمة التي يخضع لها الإنسان في التعامل مع الآخر والتعايش معه، وهو أمر سليم، إلا أنه لوحظ على التعريف تقديم العقائد على الأفكار، وهذا ما لا يصح لما ذكر آنفًا، ولوحظ على التعريف أيضًا قيد المختلف بالديني والسياسي، في حين هناك مختلف آخر في مجالات أخرى، إذ كان الأولى الاكتفاء بالمختلف، وكذا في ذكر (الرؤى والاتجاهات) إذ لا يخفى أنَّ أي اتجاه باعثه رؤية معينة تسبقه، مما لا يقتضي ذكر (الاتجاهات) أصلًا، ولوحظ أنَّ الباحث قيد التعايش (على أساس شرعية الآخر المختلف) مما يعني اقصاء شرعية المُتسامِح أو التعارض بين شرعية المُتسامِح والمُتسامَح معه.

وعُرف التسامح أيضا بأنه: (الإقرار بمبدأ التعدد الإنساني، وتقبل الأفراد المختلفين، ومعاملتهم بالتساوي)[٩] يكاد يكون هذا التعريف هو الأقرب إلى ميدان البحث، بيد أنَّ دلالته تقترب إلى عقلنة ظاهرة التشدد والاختلاف وتعويمه من دون النظر إلى وجود ثقافات وقوانين وسنن تتباين من مجتمع لآخر أو من دين لآخر، مما قد ينصدم التعريف مع التعدد نفسه، نعم بالإمكان القول: قبول التعدد الإنساني والانفتاح على الافراد المختلفين، أما التعامل معهم بتساوٍ، هذا يقتضي وحدة التشريع والقوانين، والإيمان بها من قبل المختلفين

٨ الغرباوي، ماجد. التسامح ومنابع اللا تسامح، ط١(بيروت – لبنان: الحضارية للطباعة والنشر، مكتبة مؤمن قريش، مؤسسة العارف للمطبوعات، د.ت.)، ٢٠.

٩ السكافي، فاتن أحمد. "إشكالية التسامح والتعلم الديني" مجلة دولية محكمة المجلد ٢. العدد٢ (٢٠١٨) ٥٩.

وغيرهم، فالتعريف عائم بنسبة ما، ويميل لحالة مثالية لا يمكن تطبيقها مع وجود تباين في الرؤية، والموضوع، والظرف.

الأسس العامة لمفهوم التسامح وتعريفه.

المتتبع للتعريفات المذكورة آنفًا، وإضافة لما ورد عليها من مناقشة يتضح له أنها لم تتمكن من صياغة متكاملة لمفهوم التسامح بعنوانه العام، ولعل المسوغ لذلك يعود إلى تخصصات الباحثين التي انزاحت بهم إلى الوقوف على بعض الأسس من دون ذكر بعضها الآخر، والحق أنَّ تعريف التسامح يفتقر إلى مفردات يكتمل به ويتضح به مفهومه، من هنا يمكن التنقيب عن أسس مفهوم التسامح ورصد مفردات صياغته العلمية.

وللوقوف على تعريف التسامح مفهومًا، اقتضى عرض أهم المباني الأساسية لسياقه، وهي الآتي: الأفكار والعقائد، العقل والفطرة، السلوك، الموضوعية، الثوابت، والحوار؛ لما لهذه المفردات من صلة بتفكير الإنسان وثوابته العقدية وكينونته الفطرية من جهة، وسلوكه في التعامل مع المُتَسَامحْ من جهة أخرى.

في ضوء ما تقدم يمكن تعريف التسامح بعنوانه العام من وجهة نظر الباحث بأنه: (مباني فكرية وعقدية باعثها العقل والفطرة، مآلها سلوك يُنصف الآخر المخالف موضوعيًا، من دون المساس بثوابت المُتسامِح) بهذا اللحاظ يكون التسامح مؤطرًا بأطرٍ منضبطة، تمنح الآخر المخالف مساحة موضوعية من الحقوق، ضابطتها العقل والمنطق والفطرة الإنسانية، مبتغاها تحقق مصالح كلا الطرفين، وتدرئ عنهما المفاسد، ولا يخفى أنّ بذل المُسامحة في غير موردها أو لمن لا يستحقها ولا يُقدرها، تُعد إذلالًا وتوهينًا وتسفيهًا، لا سيما إذا كانت على حساب ثوابت المُتسامِح.

أسس مفهوم التسامح من منظور القرآن الكريم:

على أساس ما تقدم من تعريف لمفهوم التسامح بعنوانه العام، يمكن للباحث الوقوف على مفردة التسامح ومفهومه على وفق رؤية القرآن الكريم ومعطياته، والأظهر هي على النحو الآتي:

الأفكار وموازين العقل والفطرة.

لا شك من ضرورة توافر رؤية كونية لكل شريعة سماوية كانت أم أرضية، للإجابة على المسائل الفلسفية ذات الصلة بالوجود والكون، فضلًا عن شأن الإنسان ومكانته ومنهج حياته وسبل تحقيق سعادته، ورؤيتها في تنظيم علاقته مع بقية الموجودات، ومنها بيانها لمحور التسامح مع الآخر المخالف من جنسه.

والشريعة الإسلامية بوصفها رسالة سماوية، لم تغفل عن عرض رؤيتها في هذه المسألة الفلسفية، فقد تبنى القرآن الكريم بيان تكريم الإنسان ورفعة شأنه، قال تعالى: ﴿**وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً**﴾ (الإسراء:٧٠) فقيل إنَّ التكريم شَمِل مطلق الإنسان، وإنَّ تشريفه بما امتاز به من العقل وغيره من الأحوال والصفات، فالآية ناظرة إلى تكريم الإنسان وتفضيله للإشارة إلى عناية الموهبة الإلهية، التي ارتقى بعض منها ذاتيًا وبعض آخر اكتسابيًا[١٠] [١١] وفي الشأن نفسه قال تعالى: ﴿**لَقَدْ خَلَقْنَا الإِنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ**﴾ (التين:٤) والمراد من التقويم في الآية اعتدال الإنسان واستوائه في أحسن حال وتكوين[١٢] ويتجلى تقويم الإنسان بالإدراك ونظره العقلي السليم[١٣] فالآيتان تُبينان مكانة الإنسان، وعناية تكريمه بالعقل، وتشريف تفضيله بإدراك الحقائق، في قبال ذلك كُرم الإنسان أيضًا بالفطرة السليمة، التي انطلق منها في تمثيل تشريعات السماء في أثناء تعامله مع الموجودات، ومنها علاقته مع الآخر المخالف، قال تعالى: ﴿**فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ**﴾(الروم:٣٠) إذ يتضح من مدلول الآية الدعوة وعلى نحو الوجوب بالوقوف بثبات واستقامة مع الحق المتمثل بالإسلام[١٤]المنسجمة تشريعاته مع فطرة الإنسان، والمتأصلة في كينونته، والملازمة له.

---

١٠ البغدادي، الالوسي شهاب الدين محمود .روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني. تحقيق أبو عبد الرحمن فؤاد بن سراج عبد الغفار (القاهرة: المكتبة التوفيقية، ١٢٧٠)، ٨/ ٥٢٥.

١١ الطباطبائي، محمّد حسين. الميزان في تفسير القرآن، ط١ (بيروت، ١٩٩٧)، ١٣/ ١٥٤.

١٢ الفراء، أبو زكريا يحيى بن زياد .معاني القرآن. تحقيق: د. عبد الفتاح إسماعيل شلبي ؛ مراجعة: علي النجدي ناصف (مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب.د.ت) ٣/ ٢٧٧.

١٣ ابن عاشور، محمّد الطاهر. تفسير التحرير والتنوير (تونس: دار سحنون، ١٣٩٣)، ١٢/ ٤٢٤.

١٤ الشيرازي، ناصر مكارم .الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ط١ (ايران: دار النشر لمدرسة الإمام علي (عليه السلام)، ١٣٨٤)، ١٠/ ١٥٦.

والحق أنَّ المتفقه في الأحكام الشرعية الإسلامية عامةً، وذات الصلة بتعامل الإنسان وأحكامه العبادية والمعاملاتية خاصةً، يُدرك حجم إكرام الإنسان وتعظيمه مقايسةً ببقية الخلق، إذ نجد انسجاما جليًا بين الجعل التكويني للإنسان والجعل التشريعي له، لما تتسم جواهره من قدرات وقابليات وإمكانات، تنساق اجرائيًا بفعل حرية الاختيار، والإرادة مع عمق العقل وإدراكه، وجذور الفطرة واصالتها التكوينية، فلا يمكن رصد حكم شرعي أو رؤية فكرية خارج حدود العقل والفطرة الإنسانية، من هنا يمكن الانتهاء إلى القول: إنَّ تكريم الإنسان في ضوء شريعة الإسلام وفيوضات آيات القرآن الكريم، إنما هو إكرام جنسه من دون أنْ يُرتهن بظرفٍ زماني أو مكاني أو أنْ يكون حكرًا لفئةٍ أو شريعةٍ ما، بل هو تكريم بانت معالمه من مبدأ حرية الفكر وإتاحة اختيار الإنسان بما يعتقد ويؤمن، بوصف ذلك حقًا شرعيًا، وعقليًا، وانسانيًا، فحق الاختيار يُمنح للآخر المخالف كما يُمنح لغيره، والآيات في هذه الشأن كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿**لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ**﴾ (**البقرة:٢٥٦**) (وقوله تعالى أيضًا: ﴿**لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ**﴾ (**الكافرون:٦**) وقال تعالى في الشأن نفسه: ﴿**وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاء فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاء فَلْيَكْفُرْ**﴾(**الكهف:٢٩**) ومن هنا يتبين أنَّ القرآن الكريم وضع أُس التعامل مع الآخر المخالف، ومنحه حق اختيار العقيدة، وبيّن سُنن التعايش معه وحواره في القضايا التي تُؤّمِن سياقات استقرار النُظم الاجتماعية، فضلًا عن الانفتاح عليه والتسامح معه في مواطن التساهل.

التعايش بالتقوى والإحسان.

أقرت السنة القرآنية ومسار رؤيتها السماوية وجود اختلاف في جنس الإنسان من حيث الخلقة والتفكير والسلوك وغيرها، بيد أنها بينت أنَّ ذلك مدعاة للتعارف والانفتاح والتعايش، قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**﴾(**الحجرات:١٣**) والتعارف إنما يُراد منه أنْ تستقيم المواصلة والتعايش والاجتماع، إذ لا محل للتعاضد والتعاون والائتلاف بين أفراد المجتمع إلا به[١٥] ولعل صدر الآية تبين أنَّ الناس جميعًا مُتساوون في جعلهم التكويني، وأنَّ تكريم أحدهم وتشريفه ومفاضلته مرهون بالتقوى.

١٥ الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن. ١٨، ٣٣١.

وانطلاقًا من الآية المباركة نتحصل أنَّ وحدة جنس الإنسان وكينونة نشأته شيء، وتعدد انتماءاته شيء آخر، وسنة التعارف التي أرادتها الآية المباركة مدعاة للمواصلة والتعايش البشري، ومن هنا نجد أنَّ القرآن الكريم أغنى هذا المعنى بآيات في موارد متعددة، ودعت بعضها إلى التفكر للوقوف على كل ما هو حسن وصائب، بما في ذلك الاعتقاد بشريعة الإسلام والتدبر في دلائلها، والتثبت من مبادئها، والتفقه في تشريعاتها، مما يقود هذا النمط إلى التفقه في غيرها من سنن وشرائع أيضًا، كل ذلك لجلب المنفعة للإنسان ودرء المضرة عنه، ولعل التعارف بين أفراد جنس الإنسان والانفتاح فيما بينهم، ورفض الانغلاق الفكري والسلوكي أحد سبل السعادة، وهو الطريق للحسنى، وأنَّ الاستماع إلى الرأي الآخر بحثًا عن العلم والمعرفة، والوقوف على الحقيقة، والاهتداء إليها، واتباع مسلكها بالدليل والبرهان، هو مطلب قرآنيٌ صريح، قال تعالى: ﴿**الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللهُ وَأُوْلَئِكَ هُمْ أُوْلُوا الأَلْبَابِ**﴾ (**الزمر**:١٨) ومدلول الآية المباركة ودعوتها إلى استماع الرأي الآخر، دعوة لحرية الفكر، وسعة لأفق التفكر، ومن هنا يمكن القول إنَّ القرآن الكريم وضع اللبنة الأساس لمبدأ التسامح، انطلاقًا من حرية الفكر، مروراً بغيرها من المفاهيم، وتمثيلًا (**لِتَعَارَفُوا**) وتحقيقًا لشريعة (المثل الأعلى) التي تتضمن مبادئ ورؤى، تأخذ بيد منْ بمعيتها، لتكريم الإنسان وتُنصفه، و(**إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللهِ**) غايتها التواصل والتفاهم والتعايش، التي لا تتحقق إلا بـ (**أَتْقَاكُمْ**) منْ راعى حق الله تعالى، وبقية الموجودات، وحق الإنسان، على وفق ميزان الإحسان والتقوى.

الموضوعية والانصاف.

من ضمن ركائز مفهوم التسامح وأسسه، التعامل مع الإنسان (الآخر) بتجرد وموضوعية، بلحاظ أنَّ الموضوعية تعني (المعارف المنظور إليها من حيث الواقع)[١٦] فهي الحقائق الواقعية لماهية الشيء، مُعضدةً بمعيار العقل والفطرة البشرية، لذا يمكن نعتها بالحقائق المطلقة؛ لعدم التباين في نتائجها والاختلاف فيها، على خلاف المُنطلق الذاتي الذي قد يعتري الإنسان

١٦ الكمالي، طلال فائق .المهارة في القرآن الكريم من القوة إلى الفعل، ط١ (كربلاء المقدسة: مركز كربلاء للدراسات والبحوث: العتبة الحسينية المقدسة، ٢٠٢٣)، ١٧٩.

ويميل به فكرًا وسلوكًا عن الجادة العقلية والفطرية في تعامله مع وجوده الخارجي، بما فيه التعامل مع (الآخر) بمقتضى نسبية حركة الإنسان الذهنية وقابليّاته الذاتية، من إدراك وقُدرة واستعداد وتفاعل، حينئذ تكون تقديرات التعامل مع الأشياء و(الآخر) بعبثية تقدير الذات، خلافًا للموازين العلمية وضابطتها المنطقية، قال تعالى: ﴿**سُنَّةَ اللهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلُ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ اللهِ تَبْدِيلاً**﴾ (**الفتح:٢٣**) فالآية المباركة تؤكد أنَّ السنن الإلهية مطلقة غير نسبية؛ لمصدرها السماوي المعصوم، ومطابقتها للواقع، الموافق للعقل والفطرة، فمن هنا نفت الآية التغيير والتبديل لثبات حقيقتها ﴿**وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ اللهِ تَبْدِيلاً**﴾ على خلاف سنن الإنسان وقوانينه القائمة على ميزان التجربة والاجتهاد[١٧].

فالموضوعية سياق قرآني مقصده وضع الشيء في محله، من دون التأثر بالعامل الذاتي خارجيًا كان أم داخليًا، ومن هنا يظهر أنَّ مبدأ التسامح به حاجة ماسة إلى التجرد عن الميول الذاتية، التي تتأثر صعودًا ونزولًا بمؤثرات فكرية وأخرى سلوكية، فهي تفتقر لحرية الفكر، وحكمة الرؤية، واستواء السلوك، ورياضة النفس، وحب الخير وإشاعة الإحسان، والإنصاف والعدل، قال جلَّ وعلا: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاء للهِّ وَلَوْ عَلَىَ أَنفُسِكُمْ**﴾ (**النساء:١٣٥**) وقال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ للهِّ شُهَدَاء بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىَ أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُواْ اللهَ إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ**﴾ (**المائدة:٨**) المتأمل في الآيتين المباركتين يتبين له أنَّهما تؤكدان على العدل والإنصاف وبصيغة الأمر في (**كُونُواْ**) وصيغة المبالغة بالامتثال إليه في (**قَوَّامِينَ**) والمعنى (كونوا شهداء بالعدل بابتغاء الحقيقة في الشهادة وأداء الواقع على ما هو عليه، بغير ميل ولا حيف اتباعًا للهوى)[١٨] فالموضوعية التي تشير إليهما الآيتان في قوله تعالى: ﴿**وَلَوْ عَلَىَ أَنفُسِكُمْ**﴾ وقوله: ﴿**وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىَ أَلاَّ تَعْدِلُواْ**﴾ أنَّ الشنآن (شدة البغض والعداوة. أي: ولا يحملنّكم شدة بغضكم لقومكم وعداوتكم لهم، على أنْ لا تعدلوا في أمرهم)[١٩] فهي دعوة لنبذ اطاعة الذات، والعمل بمقتضى الموضوعية والإنصاف وإقامة العدل، التي هي

١٧ قراءتي، محسن . تفسير النور، ط١ (بيروت – لبنان: دار المؤرّخ العربي، ٢٠١٤)، ٩/ ١٢٦.
١٨ السبزواري، عبد الأعلى الموسوي. مواهب الرحمن في تفسير القرآن، ط٥ (ايران–قم: المطبعة نكين، ٢٠١٠)، ١١/ ٦٦.
١٩ السبزواري، ١١/ ٦٩.

قوام الأمور واستقرارها واستدامتها؛ لهذا جاءت صيغة الأمر (**اعْدِلُواْ**) تأكيدًا وتعزيزًا للموضوعية والعدل والانصاف.

والنكتة المعرفية في الآتيتين المباركتين بما له صلة بموضوع البحث، أنَّ الآية الأولى دعت المؤمنين أنْ يكون قوامهم (**بِالْقِسْطِ**) والثانية قوامهم (**للهِ شُهَدَاء بِالْقِسْطِ**) للتعريف بأنَّ قوام القسط هو قوام لله، والقوام لله قوام للقسط نفسه، والنكتة الأخرى أنَّ الآيتين تجلى فيهما مبدأ الوحدة الموضوعية في القرآن الكريم، ففي قوله تعالى: ﴿**اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى**﴾ يظهر أنَّ مبدأ التقوى يُعد الضابط لديمومة الحياة واستقامتها واستقرارها وسلامة منْ عليها من جنس الإنسان، إذ يتضح من التدبر فيهما أنَّ (التقوى) أس الكمالات، فعلى الرغم من أنَّ العدالة لها من الشأنية الرفيعة، إذ عدها الفلاسفة والمفكرون من المتقدمين والمتأخرين أنها أعلى مراتب الكمال، بيد أنَّه تبين أنَّ إقامة العدل والعمل به هو مسار نحو القُرب من التقوى، فمرتبة (التقوى) هي الميزان، وهي المرتبة العليا للأمن والأمان، ويتحصل أيضًا أنها بمنزلة روح العدالة واللطف فيها، فهي ناظرة إلى حق أطراف منْ يسعى إلى تحقيق العدالة بما ينسجم والظروف الموضوعية، وهذا تأكيد لمدلول الآية المباركة: ﴿**إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**﴾ التي تم الوقوف على مدلولها آنفًا.

الانفتاح والحوار.

إنَّ مبدأ التسامح لا تستقيم قامته الحضورية وسط النُظم الاجتماعية إلا عبر الانفتاح على الآخر المخالف، والتحاور معه، والاستماع لمبانيه الفكرية والعقدية، ومساراته المنهجية، والناظر في القرآن الكريم يتضح له تأكيد آياته على هذا المبدأ، لدرجة أنه سعى لتأسيس ظاهرة الحوار مع الآخر، وعدها المرتبة الأولى لسلم قاعدة حفظ النظام الاجتماعي، لا مع المخالف الآخر فحسب؛ بل مع الموافق في المبدأ أيضًا، ومن هنا يتبين أنَّ من أهم لوازم التسامح الحوار، فهو يُثري الذهن بحراكه معرفيًا، ويُرسخ الرأي الحق علميًا، ويُعزّز سبل الوصول إليه عمليًا، ويُوطّن مبدأ التعددية إجرائيًا، وينتهي إلى قراءة الآخر واستيعابه تطبيقيًا، وهذا لا يعني قبول ما يؤمن به الأخر ويعتقد، وإنما هو منهج للبحث عن القواسم المشتركة

التي يكون مآلها التسامح والعيش الإيجابي الرغيد، بما لا يعكر نمط العيش بين المختلفين فكريًا، والمتدبر في التعبير القرآني لقوله تعالى: ﴿**قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ قُلِ اللهُ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلالٍ مُّبِينٍ**﴾ (سبأ:٢٤) يتجلى له عظيم لغة خطاب القرآن الكريم في حجاج النبي ﷺ مع الأخر من منكري الله تعالى، وتأسيسه لمنهج الإنصاف عن طريق الحوار، ومفاد الآية (أنَّ كل قول إما هدى أو ضلال لا ثالث لهما نفيًا واثباتًا، ونحن وأنتم على قولين مختلفين لا يجتمعان، فإما أنْ نكون نحن على هدى وأنتم في ضلال، وإما أنْ تكونوا أنتم على هدى ونحن في ضلال)[٢٠] فهي دعوة للنظر والحوار بعين الإنصاف للانتهاء إلى معرفة المائز بين الصواب والخطأ بموضوعية وتجرد، والعمل على ما ينبغي فعله.

وفي السياق نفسه قال تعالى: ﴿**قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُم بِوَاحِدَةٍ أَن تَقُومُوا لله مَثْنَى وَفُرَادَى ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا**﴾ (سبأ:٤٦) المتأمل في الآية المباركة يجد أنَّ دلالة تعبير (**إِنَّمَا أَعِظُكُم بِوَاحِدَةٍ**) تدل على أهمية هذه العظة وانفرادها، فهي إشارة إلى عظيم منهج الانفتاح بالنظر، وتلاقح الأفكار آحادًا أو مثنًى للوصول إلى حقيقة الأشياء وواقعها، وقال تعالى: ﴿**ادْعُ إِلِى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ**﴾ (النحل:١٢٥) فالسبيل إلى الحق لا يمكن تحققه إلا عبر الحكمة في القول، والحوار بأفضل الطرق (التي هي أحسن طرق المجادلة من الرفق واللين، من غير فظاظة ولا عنف)[٢١] ولعل قوله تعالى في خطاب موسى وهارون (عليهما السلام): ﴿**اذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى * فَقُولا لَهُ قَوْلاً لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى**﴾(طه:٤٣-٤٤) يتضح أهمية اعتماد الخطاب اللين في التعامل مع الآخر، وقال تعالى أيضًا في الشأن نفسه: ﴿**وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ**﴾ (العنكبوت:٤٦) والجدال أو الحوار لا يمكن أنْ يتسم بالحسن والاستقامة، ويؤدي وظيفته إلا عن طريق الحجج العقلية والبديهيات المنطقية المنساقين مع الفطرة الإنسانية، وقال تعالى أيضًا: ﴿**وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلاً مِّمَّن دَعَا إِلَى الله وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ * وَلا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ**﴾(فصلت:٣٣-٣٤) لبيان أنَّ الحوار بالحسنى مبدأ

٢٠ الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ١٦/ ٣٨٠.

٢١ الخوارزمي، الزمخشري أبو القاسم محمود بن عمر .الكشاف، مصححه عبد الرزاق المهري، ط١ (لبنان - بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.)، ١/ ٦٢٥.

سماوي، ومنهج إسلامي، وأنَّ الدعوة بالحوار إلى الحق من أعظم العبادات وأجل الطاعات وأكبر الحسنات، فلا يمكن مقايسة الحسنة بالسيئة، ولا الحلم بالغضب، والمداراة بالغلظة، والعفو بالإساءة، وأجلَّ الحسنة الدفع بالحسنى نفسها تمثيلًا فعليًا، أي أنْ تدفع باطل الآخر المخالف بالحق، عن طريق الحوار برفق ولين[٢٢] وإنصاف وتسامح، بغية تحقيق المبتغى منه، إذ يعد الحوار بحثًا ومحفلًا علميًا، ومنهجًا معرفيًا، وأمنًا فكريًا، وأداءً إجرائيًا، ومفتاحًا لسبل كبح الأضرار والمنأى عنها للأطراف كافة.

التعريف الإجرائي للتسامح من منظور القرآن الكريم.

بعد أنْ عرض الباحث أسس مفهوم التسامح وعناصره بعنوانه العام، وعرفه بأنه: (مباني فكرية وعقدية باعثها العقل والفطرة، مآلها سلوك يُنصف الآخر المخالف موضوعيًا، من دون المساس بثوابت المُتسامِح) ثم عرج إلى النظر في مطابقة مباني التسامح التي حددها من قبل، وتأييد القرآن الكريم لمطابقة عناصرها ومكوناتها، إذ تبين وجود أنجم من الآيات المباركة أصّلت لهذا المفهوم وجذّرته فكريًا، وعمّقته عقديًا، ودعت إليه سلوكيًا، بموضوعية وإنصاف مع مراعاة الحفاظ على كُبريات المبادئ وثوابت كلياتها، فعلى الأظهر يمكن تعريف التسامح من منظور القرآن الكريم بالآتي: (مباني فكرية وعقدية باعثها نصوص شرعية إسلامية استحسنها العقل والفطرة، مآلها سلوك يُنصف الآخر المخالف موضوعيًا، من دون المساس بثوابت الشريعة) واتضح مما تم عرضه آنفًا أنَّ مبدأ التسامح لصيق بالمنظومة الإسلامية وتشريعاتها، وأنَّ واقعية المفهوم جُذر له في القرآن الكريم، وأُصل له على نحو المبدأ والتطبيق، والمفهوم والمصداق، لدرجة أُثري بأحكام شرعية نظمت العلاقة بين المخالفين والمختلفين داخل دائرة الإسلام وخارجها.

٢٢ الطبرسي، أبو علي الفضل ابن الحسن .مجمع البيان في تفسير القرآن، ط١ (بيروت – لبنان: دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، دار المرتضى، ٢٠٠٦)، ٥/ ٣٤/ ٢٣.

المطلب الثاني: التشدد من منظور القرآن الكريم.

في مقدمة البحث تم بيان أنَّ المراد من التشدد بوصفه مفهومًا غير ما تعورف عليه في الوسط الثقافي المعاصر من تطرف وتعصب واقصاء وإلغاء للأخر وعدم التسامح معه، وإن قارب مدلوله بنسبة ما لبعض منها مثل التعنت والتزمت والتنطع، لذا سنحاول في هذا المطلب بيان مفردة التشدد بمفهومه العام والخاص، ثم عرض رؤية القرآن الكريم في دلالة مفردة التشدد واستعمالها فيه من دون المعاني أو المرادفات المذكورة آنفًا، على أمل الوقوف على ما يُنظر إليه من منظور اللا تسامح في المبحث الثاني، ولغرض استيعاب المفهوم سيتبنى الباحث التعريف بمفهوم (التشدد) بالسياق نفسه وعلى النحو الآتي:

التشدد لغة:

قيل: إنَّ التشدد يعني القوة في الشيء، ومن ذلك شد العقد إحكامه، وشَدُّ النهارِ: وضوح ارتفاعه[٢٣] وقيل في التشدد أيضًا: شددت الشيء: أي قَويت عَضُده، لذا اُستعملت الشدة تعبيرًا عن القوى النفسانية، والبدن، واُستعملت في العذاب، فضلًا عن استعمالها في العقد، وللتعبير عن السرعة[٢٤] وقيل أيضًا: (شدَّ عضُدهُ، وشدَّ على يدهِ: قوَّاهُ وأَعانَهُ. والعُقدَةُ: أحكْمها وأَوثَقَها. ويقال: شدَّ رحالهُ: تهيَّأَ للسفَرِ. وشدَّ مِئزَرَهُ: جدّ واجتهدَ في العمل... والشديد: القوي. والصعب. ويقال شديد القوى: عظيمُ القدرَةِ)[٢٥] وتستعمل مفردة التشدد في بعض الموارد كناية عن القسوة والضيق والمبالغة والتصلب والبخل.[٢٦] لما لها صلة بالقوة والصعوبة، بيد أنَّ التشدد لا يمكن أنْ يتعدى معنى القوة والمَتْن وإحكام الشيء والحزم فيه، والاجتهاد وبذل الجهد في اتقان العمل وإتمامه.

التشدد اصطلاحًا:

يكاد المعنى الاصطلاحي لمفردة التشدد يبتعد نسبيًا عن المعنى اللغوي لا سيما في الوسط الثقافي المعاصر، إذ نلحظ أنها استعملت للتعبير عن معان أخرى مالت في أغلب الأحيان إلى

٢٣ ابن فارس، أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا. معجم مقاييس اللغة، ط١ (بيروت: مؤسّسة الأعلمي، ٢٠١٢)، ٤٣٠.
٢٤ الراغب الأصفهاني، الحسين ابن محمد ابن المفضل .مفردات ألفاظ القرآن الكريم، ط٦ (ايران-قم: منشورات ذوي القربى، ١٤٣١)، ٤٤٧.
٢٥ إبراهيم، المعجم الوسيط، ٤٧٦.
٢٦ إبراهيم، ٤٧٤ ـ ٤٧٦.

التطرف أو التزمت، لذا لم يعثر الباحث على تعريف واضح للتشدد اصطلاحًا، لا لأنَّ المفردة ليس لها دلالة بذاتها؛ بل لأنَّ الاستعمال الدلالي للمفردة لم ينل حيزه للتعبير عن حالة بعينها، نعم لوحظ أنَّ دلالتها الاصطلاحية جاورت بعض المفاهيم، ونُظر إليها من زاوية السلوك تارة، ومن زاوية الفكرة تارة أخرى، ومن هنا لوحظ تداخل دلالة التشدد بعض الشيء مع مفاهيم أخرى قاربت معناها اللغوي، وابتعد بعضها الآخر لدرجة أنها عُدت للتعبير عن سمات مستقبحة كالتعنت وعدم التسامح والتطرف ورفض الآخر في بعض الأحيان، والحق أنَّ التشدد إنما يُراد منه القوة والحزم والاجتهاد في أغلب استعمال المفردة لغةً واصطلاحًا، لا سيما في مواطن إحقاق الحق وتجسيد العدالة وهذا ما سيسعى الباحث إلى اثباته لاحقًا.

على أساس ما تقدم سيتبنى الباحث عرض بعض تعريفات التشدد المضطربة دلاليًا، أي بلحاظ تداخل مفهوم المفردة مع مفاهيم أخرى، وسيتم الإشارة إليها من منظور المُعرِف لها، وهي الآتي:

عُرِف التشدد بوصفه غلوًا فقيل فيه هو: (المبالغة في الشيء والتشديد فيه بتجاوز الحد، وفيه معنى التعمق والزيادة على ما لم يطلب شرعًا)[٢٧] فلا يخفى أنَّ معنى الغلو يختلف عن معنى التشدد من دون شك؛ لخروج المغالي عن الحد الشرعي، ونلحظ في التعريف أيضًا زيادة عبارة (التعمق والزيادة) لتحقيق المراد منها بالمبالغة، مع عدم حصر الغلو بالزيادة فحسب، فالغلو هو الخروج عن الحد الشرعي افراطًا أو تفريطًا، تعظيمًا للشيء أو تنقيصًا له.

بينما نظر ابن تيمية إلى التشدد من زاوية مبدأ التبري والمعاداة الذي قال فيه: هو تجلي العداوة قلبًا وإظهار آثارها تبيانًا واقترانها بالبغضاء والعداوة علنًا[٢٨] فلا يخفى أنَّ ابن تيمية انطلق في تعريف التشدد من منطلق آخر خارج رؤية منْ ذكرنا تعريفاتهم آنفًا، بيد أنَّ ما يُلفت الانتباه أنه بالغ كثيرًا في مبدأ التبري عن طريق وصف المُعرَف، لا سيما حين صرح بإظهار البغض والعداوة للمخالف الآخر قلبا وجوارحًا وقولًا وفعلًا.

٢٧ العسقلاني، ابن حجر احمد ابن علي. فتح الباري شرح صحيح البخاري (مصر: دار الكتب العلمية، ١٣٧٢)، ١٣/ ٢٧٨.
٢٨ الحراني، ابن تيمية تقي الدين أبو العباس أحمد ابن عبد الحليم ابن عبد السلام النميري .مجمع الفتاوى. تحقيق أنور الباز، ط١ (دار العرفاء، ١٤٢٦)، ٣٨/ ١٩٩.

وعُرِّف التشدد بلحاظ علم النفس والاجتماع: (نمط سلوكي ينطلق من مرجعية فكرية مغلقة، يتم نقله وتعميمه في المجتمع من خلال التربية والتنشئة الاجتماعية)[٢٩] التعريف وُفِق في تحديد أنَّ التشدد سلوك مرجعه خلفية فكرية؛ بل نجد بعض من خلفيتها عقدية لعلمنا الفرق بين الأثنين، بيد أنه قيد المرجعية بالمغلقة، في الوقت الذي يمكن أنْ نعطي للباحث مبررات القيد إن كانت تصوراته مبنية على أساس البعد الاصطلاحي المتعارف في وسطه الثقافي الذي صور التشدد من سنخ الإقصاء والتعنت والتزمت، ولوحظ على التعريف أيضًا أنه حدد إعمام رؤية التشدد على المجتمع عن طريق التربية والتنشئة الاجتماعية، في الوقت الذي لا يمكن حصر إشاعة التشدد في هذين المجالين فقط؛ بل هناك مجالات أخرى، هذا فضلًا عن ضرورة الإشارة إلى الفرد والمجتمع معًا.

في حين عُرِّف التشدد بلحاظ آخر أحد أوجه الإرهاب، وصورة من صور التزمت بأنه: (ترجمة للتطرف الإلغائي للآخر المختلف سواء كان الإختلاف دينيًا أو مذهبيًا أو عنصريًا)[٣٠] بلحاظ ما تم التحفظ عليه في البعد الاصطلاحي للمفردة في التعريف أنفسه الذكر، نجد أنَّ التعريف انساق صراحةً مع معنى الإرهاب حين وَصفَ المفهوم بالتطرف الإلغائي، أما قوله: بـ (الترجمة) فهو صواب، بيد أنَّ المُعرِّف غفِل عن أنْ تكون الترجمة لها مرجعية فكرية أو عقدية، في حين نجد أنَّ الباحث اكتفى بنعت التطرف بـ(الإلغائي) كما كان الأولى الاكتفاء بذكر (الآخر المختلف) من دون تحديد ما تم تحديده؛ لوجود مختلف آخر في مجالات أخرى.

وعُرِّف التشدد أيضًا بوصفه تطرفًا: بـ(تمثيل التقيُّد الصارم بمجموعة من المعتقدات والسلوكيات الدينية التي يتعذّر تلطيفها)[٣١] بغض النظر عن مدلول التشدد وما يُراد منه من معانٍ أُخر، فما يحسب للتعريف أنه عدَّ التشدد تمثيل عن معتقدات وسلوكيات، في قبال ذلك نجد أنَّه قيد سلوكيات التطرف بالدينية، والحق أنَّ الأمر لا ينحصر بهذا المُحدد فحسب، كما نجد أنَّ التعريف صور التمثيل الإجرائي بـ (التقيد الصارم) الذي لا يقبل النظر فيه بوصف المتشدد دينيًا تعبد بالنص الديني، وأكد التعريف هذا المعنى حين نعت المعتقدات والسلوكيات الدينية بـ (التي يتعذر تلطيفها) والحق أنَّ

٢٩ السكافي، "إشكالية التسامح والتعلم الديني،" ٦٠.
٣٠ الزعبي، أحمد .الإسلام والأديان الأخرى في مواجهة التطرف، ط١ (بيروت – لبنان: دار الفارابي، ٢٠١٨)، ٣٢.
٣١ الزعبي، ١٢٨.

هذه المسألة تتباين من دين لآخر ومن قراءة لأخرى للنص الديني نفسه، فضلًا عن مصادرة مبانٍ فقهية وأصولية لبعض الشرائع الدينية، لذا لا يمكن إعمام هذا المعنى.

وعُرِّف التشدد أيضًا بلحاظ النقيض للتسامح بأنه: (الرذيلة التي تتمثل في ممارسة المرء سلطة التدخل في آراء أو أعمال أولئك الذين يخالفون رأيه وعمله)[٣٢] الناظر للتعريف يتضح له أنَّ الباحث انطلق بتعريف التشدد من منطلق نقيض التسامح بوصف الأخير قيمة أخلاقية، ومن هنا وصف التشدد بأنها رذيلة، فعلى الرغم من صحة تبنيه، بيد أنَّ التشدد لا يمكن حصر مفهومه من هذه الزاوية فحسب، ولعل الكثير ينطلق من منطلقٍ فكريٍ وعقديٍ أو شذوذٍ سلوكيٍ نفسي، ثم لم يبين الباحث المراد من (سلطة التدخل) ومدلولها، هذا فضلًا عن عدم ضرورة تكرار مقابلة الآراء والاعمال بين سلطة التدخل والمخالفة، إذ كان الأولى الاكتفاء بالقول (التدخل في آراء أو أعمال المخالفين).

وعُرِّف التشدد من زاوية التطرف السلوكي تربوياً بأنه: (اتخاذ الفرد موقفًا يتسم بالتشدد والخروج عن الاعتدال، والبعد عن المألوف، وتجاوز المعايير الفكرية والسلوكية والقيم الأخلاقية التي حددها وارتضاها أفراد المجتمع.)[٣٣] يُعد هذا التعريف من التعريفات المُعتد بها، إذا ما نظرنا إليه من ركن أنه تعريف للتنمر على الآخر، وإن كان الأولى رفع عبارة (والبعد عن المألوف) والاكتفاء بتجاوز المعايير، مع ملاحظة أنْ الباحث غفِل عن معايير الأنظمة والقوانين.

في حين عَرّفت (منظمة اليونسكو) التشدد من منظور العنف والأفكار التعصبية بأنه: (معتقدات وأفعال أولئك الذين يدعمون أو يستخدمون العنف المحفز أيديولوجيًا، لتحقيق وجهات نظر أيديولوجية او دينية، أو سياسية راديكالية)[٣٤] لا شك من أنَّ تشخيص المنظمة للتشدد أو التطرف صائب حين نعته بـ (المعتقدات والأفعال) لا سيما حين اعطته الصدارة في التعريف، بينما يُؤاخذ على التعريف زيادة كلمة (أيديولوجيًا) التي لا تخرج عن دائرة

٣٢ الخليل، سمير يرج؛ واخرون. التسامح بين شرق وغرب. ترجمة إبراهيم العريس (لبنان – بيروت: دار الساقي،د.ت.)، ٣٤.
٣٣ عبد الستار، ليلى "تنمية الفكر السليم لدى الشباب الجامعي لمواجهة التطرف،" مجلة دراسات تربوية، رابطة التربية الحديثة المجلد ٧ (د.ت.): ٤٣.
٣٤ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، الاستخدام المناسب للتدابير غير الاحتجازية للجرائم المرتبطة بالإرهاب (فينا، ٢٠٢١)، ٢٦.

مفردة (المعتقدات) في مطلع التعريف؛ بل هي جزء منه، كما يُلاحظ أيضًا أنَّ الداعي للتشدد وتحقيقه ليس (وجهات نظر إيديولوجية) فقط، ولعل مطلع التعريف بين البون في ذلك، ثم لِمَ تم تقييد وجهات النظر بـ(أيديولوجية أو دينية، أو سياسية راديكالية) أليس الواقع هناك مصاديق أخرى للتشدد والتطرف خارج هذه الحدود، هذا فضلًا عن عدم ضبط مدلول مفردة السياسة الراديكالية[٣٥] * عند متبنيها أنفسهم.

الأسس العامة لمفهوم التشدد وتعريفه.

الناظر للتعريفات المذكورة آنفًا يتحصل له وجود تباين واضح بين المراد من التشدد لغةً واستعمالها في الوسط الاصطلاحي كما أسلفنا ذكره، هذا فضلًا عن تباينه اصطلاحًا، واختلاف محددات بعض التعريفات لمفاهيم معينة حسب تخصص المُعرِف واتجاهه العلمي، في الوقت الذي نجد ضرورة أنْ يتضمن تعريف التشدد مفردات تُعد الأُس لتعريفه منها: الجدية، الحزم، المرجعية الفكرية والعقدية، الترجمة السلوكية، فضلًا عن المعنى اللغوي؛ ولأنَّ الباحث يرى أنَّ التشدد يعني: (قوة إتيان الشيء بإتقان وإحكام) لذا يمكن صياغة تعريفه بعنوانه العام على النحو الآتي: (الجد في ترجمة رؤية فكرية أو عقدية بحزم وقوة، من دون التعارض وحقوق الآخر على وفق النظم العقلية والفطرية.) أي أنْ لا تكون تلك الترجمة انزياحًا عن الحد الوسط للرؤية الفكرية أو العقدية للمُتشدد لا إفراطًا ولا تفريطًا، وهذا يعني أنْ تكون رؤية المُتشدد الكونية في الحد الوسط أيضًا، بلحاظ قيد التعريف (على وفق النظم العقلية والفطرية).

أسس مفهوم التشدد من منظور القرآن الكريم:

للقرآن الكريم رؤية خاصة عن كل مفهوم ورد بين دفتيه، وقد تجلى ذلك عبر آياته

---

٣٥ العياشي، عنصر "العولمة والتطرف نحو استكشاف علاقة ملتبسة، مجلة سياسات عربية،" مجلة سياسات عربية. العدد٢١ (٢٠١٦).

* يُراد من الراديكالية في الساحة السياسي وصف أفعال المجتمعات أفراداً وجماعات لا سيما السياسيين منهم بالحاجة إلى تغيير كلي للأوضاع بعض الشعوب، وتغييره عبر اقتلاع كل شيء سابق ينال فهم المجتمع وعمقه الفكري؛ لفهم متبني هذه السياسة أنَّ العمق القديم كان رهين مدة لها ظروفها البيئية والزمانية والمكانية، وهذا ما يعارض الواقع الجديد، وحاول متبنو هذا المفهوم ربطه بالدول الإسلامية، مما نعتوا الحركات الإسلامية به انطلاقًا من سياستها اتجاه الدول الغربية، فضلًا على امتثالها إلى مرجعيات إسلامية في المطالبة بأنظمة كاملة الأركان، في حين ذهب بعض منهم أنَّ أي نظام لا ينصاع إلى سياسة الغرب وعولمتها السياسية وتحاول الحفاظ لا تراثها بما فيه الفكري أو الاجتماعي أو الاقتصادي أو السياسي يكون راديكاليًا . في حين غفل متبنو الراديكالية أنَّ السعي وراء قهر الافراد والمجتمعات بتغيير متبنياهم المختلفة هو نوع من التطرف وصور من صور الإرهاب الفكري.

المباركة، ومنها رؤيته عن مفهوم التشدد ومعطياته وعناصره، إذ يمكن الوقوف على الرئيسة منها، والأظهر هي على النحو الآتي:

الرؤية الفكرية القرآنية.

وردت مفردة التشدد في عدد من الآيات بدلالات متعددة، جلها تتمحور في اكبار المؤمنين بالامتثال إلى شريعة الحق وبيان ثوابهم الكبير، ومنها في التصريح عن جزاء عمنْ كفر بالله تعالى وجحد وأساء بعذاب شديد الوطأة، ومن هنا كان التعبير عن التشديد تعبيرًا عن الفكر القرآني على أنماط متعددة، ومنها الآتي:

١-جزاء الكفر بالله سبحانه: قال الله تعالى: ﴿**ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَآقُّواْ اللهَ وَرَسُولَهُ وَمَن يُشَاقِقِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ**﴾ (**الانفال:١٣**) فالمشاقة تعني العداوة بعناد وعصيان، وهو تذييل يراد به كل من يشاقق شريعة الله، والمتأمل في الآية يتضح له مراد ﴿**فَإِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ**﴾ للكناية عن عقاب المشاقق فحسب، إذ يتبين الارتباط بين الجزاء وشرطه، بلحاظ لازم الخير وهو تعلق مضمونه به، وهو تعريض للمؤمنين ليسعوا إلى طاعة الله تعالى ورسوله ﷺ[٣٦] فالتصريح بالعذاب من قبيل بيان جزاء الكافر عن كفره ونكرانه للحق سبحانه.

٢- للدلالة على العدالة الإلهية: قال تعالى: ﴿**الَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ**﴾(**فاطر:٧**) الحق أنَّ الآية تبين ميزان العدالة الإلهية في تكريم المؤمن بالأجر الكبير لعمله الصالح واشاعته له، في قبال استحقاق العذاب الشديد للكافر بما أساء وأفسد.

٣-نبذ الجحود: في هذا الشأن قال الله تعالى: ﴿**وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ**﴾ (**إبراهيم:٧**) فدلالة الآية تشير إلى وعد الله تعالى وتفضله في احقاق الحق من جهة الجزاء لمن شكر فضله تعالى، والعذاب الشديد لمن جحد وعاند، لذا قيل إنَّ الشكر اعتراف بفضل المنعم، ونكران نعمة المنعم، وإعراض عن معرفته بالاشتغال بغيره[٣٧] جحودًا؛ مما يستوجب العذاب الشديد، ومن سنخ المعنى نفسه قوله تعالى: ﴿**فَأَمَّا عَادٌ**

٣٦ ابن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، ٤/ ٩/ ٢٨٤.

٣٧ فخر الدين محمّد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي التميمي البكري الشافعي الرازي، التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب (المكتبة التوفيقية، د.ت.) ١٠/ ١٩/ ٧١.

فَاسْتَكْبَرُوا فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَقَالُوا مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ﴾. (فصلت:١٥)

١-ردع الظلم: اعتنى القرآن الكريم بالأمن وتحقيق السعادة عبر تحقيق العدالة ودرء الظلم، ومن هنا صرح بأنَّ جزاء الظالم واستخفافه بالحق والحقوق مصيره العذاب الشديد، قال تعالى: ﴿**وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلّهِ جَمِيعاً وَأَنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ**﴾(**البقرة:١٦٥**) والمعنى: أنَّ الظالمين لو يروا عظيم عذابهم الشديد بما ظلموا من تعدٍ لحدود الله تعالى وحق الناس، لعلموا يقينًا سيصيبهم جزاء ما اقترفوا من ظلم وطغيان[٣٨] فالآية بصدد ردع ظلم الظالمين عما يقترفونه من فسادٍ وافسادٍ.

٢-من ضمن استعمالات القرآن الكريم التلويح بالعذاب الشديد، تعزيزًا لمبدأ الترغيب والترهيب، والثواب والعقاب، قال تعالى: ﴿**الْحَمْدُ اللهِ الَّذِي أَنزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُ عِوَجَا * قَيِّمًا لِّيُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا مِن لَّدُنْهُ وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا**﴾ (**الكهف:١-٢**) يتحصل من دلالة مطلع الآية الأولى، أنَّ البدء بالتحميد لله تعالى للتنبيه عن كمال الرسالة السماوية وتمامها، إذ وصفت الآية معرفة الكتاب بالكمال ونفي الاعوجاج عنه لقوله: (**وَلَمْ يَجْعَل لَّهُ عِوَجَا**) وفي الآية الثانية تبين أنه كامل ومكمل لغيره[٣٩] بوصفه (**قَيِّمًا**) لما يتضمن من مبادئ وتشريعات وقيم عليا، وبهذا اللحاظ تنذر الآية تحذيرًا وترهيبًا ببأسٍ شديد كل منْ كفر وأنكر قيمومة الكتاب والشريعة، في قبال ذلك تبشر الآية المباركة نفسها (**الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا**) ترغيبًا وتعزيزًا لأجر ما عملوا من صلاح واصلاح.

ترجمة السلوك.

ما منْ رؤية فكرية يمكن تجلي مضامينها إلا عن طريق ترجمتها سلوكيًا، والترجمة بجدية من وجهة نظر الباحث: أنْ يغرق الممتثل لما يعتقد سلوكيًا لدرجة إغراقه فيه تجليًا، واستحالته فيه ممتنعًا، من دون الانزياح عن الشيء الممتثل إليه لا إفراطًا ولا تفريطًا، والمتأمل في آيات

٣٨ السبزواري، مواهب الرحمن في تفسير القرآن، ٢/ ٣١٦.
٣٩ الرازي، التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، ١١/ ٢١/ ٧٠.

القرآن الكريم يتضح له هذا المعنى بوضوح، إذ عُدَّ التلازم بين الإيمان بالشيء والعمل به تلازمًا قهريًا؛ بل عُد من ضروريات المسائل القرآنية الرئيسة، ومن هنا نلحظ أنَّ مفردة التشدد في التعبير القرآني تأتي للمبالغة في إتيان الشيء اشتدادًا وكثرةً، وتحقيقًا لغاية التعبير ومقصده، والداعي من ورائه، بما في ذلك الممتثل لترجمة التبليغ التشريعي والمتخلف عنه وجزاءهما، فضلًا عن خطاب الحق سبحانه في الوعد والوعيد لكل منهما احقاقًا وعدلًا.

قال الحق سبحانه: ﴿**وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ وَالَّذِينَ آمَنُواْ أَشَدُّ حُبًّا للهِّ**﴾(البقرة: ١٦٥) وقوله تعالى: ﴿**فَلاَ تَجْعَلُواْ للهِّ أَندَاداً وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ**﴾ (البقرة:٢٢) والند كالنظير وزنًا ومعنًى، ومن اتخذ لله مماثلًا نقض حصر مجوز العبودية لله تعالى، وتعبّدَ بمنْ ليس بإلهٍ، امتثالًا للهوى وتوهينًا لعقله وتحقيرًا لشأنه[٤٠] بيد أنَّ الفارق في صياغة الآية وتعبيرها (**يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ**) للإشارة إلى أنَّ حب الأنداد: هو الامتثال لطاعة الند بمقتضى الكفر بالله تعالى، في حين نجد أنَّ الآية تصور لنا وجهًا آخر للحب موازنةً بحب الانداد هو: حب (**الَّذِينَ آمَنُواْ**) بالله تعالى، وهو حب يقبل الاشتداد، لذا جاء التعبير (**أَشَدُّ حُبًّا للهِّ**) كنايةً عن قوة امتثال المؤمنين لله تعالى، والجد في طاعته والائتمار بأوامره والانتهاء عن نواهيه، والتعبير (**أَشَدُّ**) للتفريق بين حب الله تعالى مقايسةً بحب الانداد الذي يزول بزوال المؤثر من دون شك؛ بلحاظ أنَّ الند زائل لحدوثه، والله باقٍ لوجوب بقائه بذاته.

ومن سنخ قبول حب الله تعالى الاشتداد بذكره سبحانه، قوله تعالى: ﴿**فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُواْ اللهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا**﴾ (**البقرة:٢٠٠**) الآية نزلت ببعض الحجيج ممن فرغ من الحج، إذ كانوا يجتمعون ليذكروا مآثر آبائهم ومفاخرهم[٤١] فأمرهم تعالى ذكره (**كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا**) والشدة هنا يُراد منها (وصف الذكر بالشدة، وهو أمر يقبل الشدة في الكيفية كما يقبل الكثرة في الكمية)[٤٢] ومنه أيضًا قوله تعالى: ﴿**وَاذْكُرُواْ اللهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلَحُونَ**﴾(**الانفال:٤٥**).

٤٠ الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ١/ ٤٠٤.
٤١ الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، ١/ ٢/ ١٦٥.
٤٢ الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ٢/ ٨١.

القوة والإحكام.

قيل في التشدد إنها القوة، والقوة هي القدرة[٤٣] ومن قبيل ذلك قوله تعالى: ﴿**خُذُواْ مَا آتَيْنَاكُم بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُواْ مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ**﴾ **(البقرة:٦٣)** بينما قيل في الإحكام إنَّ: (الإحكام والإتقان معناهما واحد، وهو ضبط الشيء ومنع وقوع الفساد والخلل فيه)[٤٤] بينما ذهب الباحث إلى أنَّ المراد من التشدد (قوة إتيان الشيء بإتقان وإحكام) لما أُدرج من قبلُ، بلحاظ أنَّ التشدد يراد منه الاشتداد قوةً في إتيان الشيء كيفًا وكمًا.

على أساس ما تقدم نجد انَّ القرآن الكريم أشار للمعنى نفسه في قصة حوار بلقيس مع قومها حين شاورتهم في أمر نبي الله سليمان ﷺ وقوله: ﴿**أَلَّا تَعْلُوا عَلَيَّ وَأْتُونِي مُسْلِمِينَ**﴾ **(النمل:٣١)** إذ ﴿**قَالُوا نَحْنُ أُوْلُوا قُوَّةٍ وَأُولُوا بَأْسٍ شَدِيدٍ وَالأَمْرُ إِلَيْكِ فَانظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ**﴾ **(النمل:٣٣)** والمعنى المراد من القوة في قولهم: (**نَحْنُ أُوْلُوا قُوَّةٍ**) أي نحن أصحاب قدرة على القتال والغلبة، بما نملك من وسائل الدفاع من عدة وعدد، في حين أُريد من قولهم: (**وَأُولُوا بَأْسٍ شَدِيدٍ**) الاستعداد للحرب والدفاع عن مملكتهم، بالميل إلى الدفع بشجاعة وقوة[٤٥] إذ يتضح من الآية المباركة أنَّها تفرق بين القوة والقوة بشدة (البأس الشديد)، فالأولى يُراد منها القدرة على توافر مؤهلاتها من ملكات ومقدمات وإمكانات، في حين تكون القوة بشدة (البأس الشديد) هو الاستعداد إلى تفعيلها على أرض الواقع وترجمتها عمليًا، إذ لا يخفى أنَّ الفرق بين القدرة والاستعداد، هو انَّ القدرة (ملكة من الإمكانات لها قابلية التصرف بقوى الإنسان ومؤهلاته وتوظيفها للوصول إلى المبتغى)[٤٦] في حين يراد من الاستعداد قابلية استفراغ القدرة وفاعليتها إلى إرادة ومن ثم إلى فعل يتضمن طاقة سعة القدرة نفسها[٤٧] على أساس ذلك يكون المراد من (**أُوْلُوا قُوَّةٍ**) قدرة القوة، (**وَأُولُوا بَأْسٍ شَدِيدٍ**) التشبه بالقوة إلى شجاعة عبر طاقة القوة نفسها، أي عبر تفعيل القوة في الخارج وإحكام أدائها واتقان سبل العمل بها.

٤٣ الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن الكريم، ٦٩٣.
٤٤ زكريا، معجم مقاييس اللغة، ٢١٨.
٤٥ ابن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، ٨/ ١٩/ ٢٦٤.
٤٦ الكمالي، المهارة في القرآن الكريم من القوة إلى الفعل، ٥١.
٤٧ الكمالي، ٣١١ـ٣٤٠.

الحقوق والنظم العقلية والفطرية.

من ضمن بدهيات القرآن الكريم والشريعة الإسلامية المقدسة أنَّ قوانينها لم تخرج عن دائرة العقل والفطرة، ومن هنا تعارف أصوليًا (أنَّ كل ما يستحسنه العقل يستحسنه الشرع، وكل ما يستقبحه العقل يستقبحه الشرع)[٤٨] هذا فضلًا عن انسجام سنة القرآن الكريم وقوانينه مع فطرة الإنسان وكينونته البيولوجية والسيكولوجية، وقد أُشير لهذا المعنى آنفًا راجع: المطلب الأول، الأفكار وموازين العقل والفطرة.

فالقرآن الكريم لم يَعد التشدد حالة مستقبحة، بل عدها تفعيلاً لمبانٍ سلوكية بجدية وحزم، أي أنْ يتشبه المكلف بمبادئ القرآن الكريم وقوانينه، عن طريق ايقاعها في الخارج بحزم وقوة، إذ يعني ذلك الانتقال من الفلسفة النظرية القرآنية إلى الفلسفة العملية أي (الحركة من ما هو كائن إلى ما ينبغي أنْ يكون) ولعل المتتبع لمضامين آيات القرآن الكريم ودلالتها، يُدرك انسجام مضامينه الشرعية مع مناخات البنية العقلية والفطرية، ولا سيما حق الإنسان أفرادًا ومجتمعات بما فيها حق الآخر المخالف، بل توعد القرآن الكريم المتعدي على حق الإنسان أيًا كان بالعذاب الشديد، إكرامًا للإنسان وعزته، ورعايةً لحقه، ومن مصاديق ذلك قوله تعالى في خطابه مع نبي الله داود ﷺ: ﴿**يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ**﴾(ص: ٢٦) والنكتة المعرفية تتجلى في إطلاق حكم الناس عامةً بالحق، والنهي عن اتباع الباطل المتمثل بهوى الإنسان وميوله الذاتية، وفي قبال هذا النهي نجد أنَّ الآية تُعلل جزاء الضال (**عَن سَبِيلِ اللَّهِ**) بالعذاب الشديد.

وفي السياق نفسه قال تعالى: ﴿**مَن كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُولَئِكَ هُوَ يَبُورُ**﴾ (**فاطر**: ١٠) إذ يبدو أنَّ الآية تدعو منْ يسعى إلى العزة من قدرة وغلبة وشرف، إلى الاطلاع على عزة الله تعالى المطلقة حتى يستلهم منها معاني العزة فيعزه الله تعالى بعزته[٤٩]

٤٨ المظفر، محمد رضا .أصول الفقه، ط٣ (النجف الأشرف: مطبعة دار النعمان، ١٩٧١)، ٢ / ٢٧٤.
٤٩ الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن. التبيان في تفسير القرآن. تحقيق أحمد حبيب قصير العاملي؛تصحيح ومراجعة علاء الأعلمي ط١ (لبنان – بيروت: منشورات مؤسسة الاعلمي للطباعة، ٢٠١٣)، ٨/ ٢٩٦.

ونفيد من الآية بيان منهج الوصول إلى عزة الإنسان وآليات تحصيلها، والآية تبين أيضًا سلوك السبيل إلى نيل العزة، وهو الامتثال لطاعة الله تعالى القولية والفعلية، وتجلي صورتها روحيًا في قلب الإنسان، لتنأى به عن الاستسلام والتسليم والخضوع والذلة[٥٠] والذي يتبحر في الآية يتبين أنَّها أسست لركنين أساسيين للوصول إلى العزة، وهما: الجانب الفكري والعقدي الذي يحكي سلامة المنظومة المفاهيمية والتي عُبر عنه (**إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ**) والجانب الإجرائي المتمثل في ترجمة العقائد إلى سلوك يطابق مراد العزة من صلاح واحسان وحب وخير (**وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ**) والنكتة في الآية: أنَّ على الرغم من اعتبار مكانة الجانب المعرفي (**الْكَلِمُ الطَّيِّبُ**) الذي يُعد المرتبة الأولى في ارتقاء الإنسان سلم العزة والحرية والكرامة، إلا أنَّها لا تعد حالة متقدمة في العزة إلا عن طريق (**الْعَمَلُ الصَّالِحُ**) وهو الركن الثاني؛ لإكمال رحلة العزة وتمام هيئتها، لذا جاء التعبير القرآني (**وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ**) والرفع كناية عن القبول.

مع عظيم تصور الآية المباركة إلى أهمية كرامة الإنسان وعزته، تستوقفنا الآية نفسها للإفادة من الوجه الآخر لها، بمقتها إلى منْ يتشبث بالعزة عن طريق المكر وإلحاق الضرر بالأخر من جنسه (**وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُوْلَئِكَ هُوَ يَبُورُ**) ويعني أنَّ الحق سبحانه وتعالى توعد الماكرين بعذاب شديد، وشدة العذاب تعليل لاستقباح منْ يسعى لذلة الإنسان وقهره، إكبارًا لعزة المؤمن وشرفه.

التعريف الإجرائي للتشدد من منظور القرآن الكريم.

بعد أنْ تم التوصل إلى اضطراب المعنى الاصطلاحي لمفردة التشدد عند بعض المفكرين والباحثين، والذي كان له مسوغاته العلمية؛ لتباين علومهم المعرفية واتجاهاتهم التخصصية من جهة، واستعمال المفردة في غير موضعها في الوسط الثقافي المعاصر، وعدم مراعاة دلالتها اللغوية، اضطراب استعمالها عبر اقترانها بمفردات أخرى بحجة الترادف أو تقارب الدلالة من جهة أخرى، ولأنَّ الباحث توصل إلى التعريف بالتشدد بعنوانه العام أنه: (قوة إتيان الشيء بإتقان وإحكام) يمكن تعريف التشدد من منظور القرآن الكريم على الاظهر بالآتي:

٥٠ الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ١١/ ٢٨.

(جدية الامتثال لتعاليم الشريعة الإسلامية وأحكامِها بقوة وإتقان) كما يمكن صياغة تعريفه بلحاظ التعامل مع الآخر بالآتي: (الجدية في ترجمة رؤية الشريعة الإسلامية واحكامها بحزم وقوة، من دون التعارض وحقوق الآخر شرعًا) ولأنَّ أحكام الشريعة الإسلامية انساقت مع قواعد العقل والفطرة و متبنياتهما ــ كما تم اثباته آنفًا ــ نجد أنَّ جدية إتيان الحكم الشرعي سوف لا يمس حق الآخرين من دون شك، وإلا عُد انزياحًا عن وسطية الشريعة المقدسة واعتدالها إما إفراطًا أو تفريطًا.

المبحث الثاني: موازنة التسامح والتشدد من منظور القرآن الكريم.

بعد أنْ تم عرض مفهومي التسامح والتشدد من منظور القرآن الكريم اقتضى حل جدلية تزاحمهما في التعامل مع الآخر، فلا يخفى أنَّ مشكلة جدليتهما تكمن في تحديد مفهومهما داخل النص القرآني، والسعي إلى الوقوف على مصداق التوازن بينهما، حال تزاحمهما في الخارج الواقعي، وبعد تحديد مفهوم الثنائيين قرآنيًا، اقتضى البحث في أصالة كل من المفهومين، هل هو مبدأ أولي أم اضطراري؟ والعلاقة بينهما بما يثبت بالدليل القرآني بغية الانتهاء إلى الرؤية القرآنية في هذا الشأن، من أجل ذلك جاء المبحث على مطلبين هما الآتي:

المطلب الأول: أصالة التسامح في القرآن الكريم.

للوقوف على أصالة أي حكم شرعي أو قاعدة شرعية يجب أنْ يكون استسقاؤها من مصدر شرعي رئيس، والقرآن الكريم يُعد المصدر الأول للشريعة المقدسة بلفظه ومعناه، وكذا ما صح من السنة المطهرة بما أوحي للمعصوم بالمعنى من دون اللفظ، فضلًا عن مصادر أُخر، لذا قيل: إنَّ (الشريعة الإسلامية تحتوي على مصادر أخرى بعضها مستقل بذاته، وآخر ليس كذلك ولكن ما يجمعها هو أنَّ كلًا منها جاء اعتباره واعتماده من خلال القرآن الكريم؛ فترجع في النتيجة إلى الأصل السماوي الأول وهو القرآن الكريم)[٥١] ومن هنا لا يمكن القطع في حكمٍ ما أو تبني مبدأ شرعيٍ إلا عبر الاطمئنان بأصالته السماوية وقطعية صدوره، وفي حال الشك في أصل لفظي أو عملي، أو الشك بين أمرين، اقتضى الرجوع إلى

٥١ البهادلي، جواد أحمد. المدخل القانوني لدراسة الشريعة الإسلامية، ط٢ (العراق- النجف الأشرف: مطبعة مجمع أهل البيت ﷺ، ٢٠١٧)، ٥٧.

أصل التشريع في ذلك، كما هو حال اصالة الحلية (كل شيء حلال حتى تعلم أنه حرام)[٥٢] وغيرها من القواعد الحاكية عن الاصالة السماوية.

ومع فرض ورود الشك بين أصالة التسامح والا تسامح في الشريعة الإسلامية ولا سيما في القرآن الكريم، اقتضى الرجوع إلى أصول التشريع الإسلامي ومصادره وفي مقدمتها القرآن الكريم، ولإثبات هذا المنحى وأصالته فيه، اقتضى الوقوف على أدلة نقلية وعقلية من وحي القرآن نفسه، وهي على النحو الآتي:

أولًا: شمولية خطاب آيات القرآن الكريم على العموم والاطلاق: ومعنى ذلك أنَّ الآيات المباركة تضمنت خطابًا شموليًا بصيغة العموم والاطلاق لتستوعب المؤمن بالإسلام وغيره، والمراد من اللفظ العام هو (اللفظ الشامل بمفهومه لجميع ما يصلح انطباق عنوانه عليه في ثبوت الحكم له، وقد يقال للحكم أنّه عام أيضًا باعتبار شموله جميع أفراد الموضوع أو المتعلّق أو المكلف)[٥٣] ومن الآيات ذات الصلة بموضوع التسامح وبصيغة العموم قوله تعالى: (**وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ**) (**الأنبياء:١٠٧**) والمعنى أنَّ رحمات الرسالة السماوية وفيوضات بعثة الرسول ﷺ لم تقتصر على المؤمنين؛ بل شمل شعاع الرحمة الإلهية جميع الموجودات بما فيها الناس قاطبةً في أي زمان أو مكان، وقيل إنَّ من مظاهر الرحمة أيضًا شريعة الإسلام لما فيها من أحكام وتشريعات تضمنت مقومات الرحمة لتعلق (**لِّلْعَالَمِينَ**) بالـ(**رَحْمَةً**) وذلك بمقتضى العموم في الآية، لاستغراقها صنف العوالم كافة[٥٤] من دون حصر، والحال نفسه لكثير من الآيات التي تؤكد المعنى نفسه، فقد تم رصد عشرين آية تخاطب عموم الناس، منها قوله تعالى: قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاء لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ**﴾ (**يونس:٥٧**) ويستفاد من الآية أنَّ الله تعالى عمم خطابه للناس كافة، للنظر في كنوز القرآن الكريم عبر دعوته إلى الصلاح وزجر القبيح، والصرف عن الإثم والعدوان الفسوق، والشفاء بالمعرفة من الجهل، والهداية بمعارفه للوقوف على الحق[٥٥] والحقيقة، إذ بها تتجلى رحمة الله تعالى لمن انتفع بها.

---

٥٢ الميرزا، القمّي أبو القاسم بن محمّد حسن الشفتي. القوانين المحكمة في الُأصول المتقنة، ط١ (ايران، ١٢٣١)، ٤٢٣.
٥٣ المظفر، محمد رضا. أصول الفقه، ط٣ (النجف الأشرف: مطبعة دار النعمان، ١٩٧١)، ١/ ١٣٩.
٥٤ ابن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، ٧/ ١٧/ ١٦٩.
٥٥ الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، ٥/ ٢٦٧.

والحال نفسه بالنسبة إلى الآيات المطلقة التي لا تعيين فيها بمحدد، ومثال ذلك في شأن محل البحث قوله تعالى: ﴿**خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ**﴾ (**الأعراف:١٩٩**) ويتبين من الآية أنَّ الأوامر التي تُخاطب الرسول الأكرم ﷺ كلها مطلقة مضمونًا وغايةً، فهي جاءت منسجمة مع مكارم أخلاقه ﷺ على مطلق الزمن أيضًا، والنكتة في الآية أنها على الرغم من الخطاب فيها جاء خاصًا للرسول في ظاهره، إلا أنه عام حقيقةً بشموله الناس كافةً[٥٦] بدلالة الآية: ﴿**لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ**﴾ (**الأحزاب:٢١**) ومعنى الآية إطلاق العفو عن المذنبين، والعمل بالمعروف المستحسن وبذله للناس، وحسن معاشرتهم والغض عن مساوئهم[٥٧] لننتهي إلى شمولية الخطاب القرآني وعد ذلك من ضمن التأصيل لمبدأ التسامح على مستوى الفكر والسلوك.

ثانيًا: الاستفاضة العددية لآيات القرآن الكريم في معنى التسامح: لقد تم الوقوف في المبحث الأول على الكثير من الآيات التي تعزز مفهوم التسامح لدرجة استغراقها الدلالي للمفهوم، بيد أنَّ الذي يستدعي الوقوف عليه هنا تأكيد هذا المعنى؛ في كون التسامح أصلاً سماوياً تبناه القرآن الكريم عبر استفاضة آياته في تعزيز مبدأ مفهوم التسامح، وما انضوى تحته من مرادفات أو معانٍ قاربت المبدأ تارة وجاورته التصاقًا تارة أخرى، إذ نلحظ حمولةً لتأصيل مفهومه، وحشدًا دلاليًا لتعزيزه، ساعدت على سيادة المفهوم ومعانيه، بما في ذلك الاخاء والوئام والحب والإحسان والعفو والحلم والمغفرة والرحمة وما شابه ذلك، فعلى سبيل المثال لا الحصر، وردت مفردة الرحمة ومشتقاتها في القرآن الكريم أكثر من ٥٥٠ مرة[٥٨] بينما وردت مفردة الإحسان ومشتقاتها ١٨٣ مرة، والعفو ومشتقاتها ٣١ مرة، والإصلاح ومشتقاته ١٨٠ مرة[٥٩] في قبال ذلك نلحظ خلو القرآن الكريم من آيات العنف أو التطرف أو اللا تسامح اصالةً، إلا اللهم في موارد يكون حاكمها ظرفا استثنائيا لمورد خاص كان محكومًا بظرف زماني وآخر مكاني، وهذا ما سنقف عليه لاحقًا.

٥٦ الجنابي، سيروان عبد الزهرة. الإطلاق والتقيد في النص القرآني، ط١ (المركز الوطني لعلوم القرآن المطبعة النماء، ٢٠١١)، ١٢٩.
٥٧ البغدادي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ٥/ ٤٤٠.
٥٨ الغرباوي، التسامح ومنابع اللا تسامح، ١٦٠.
٥٩ الاعجاز القرآني الاعجاز العددي، "موقع المرجع الالكتروني للمعلوماتية، ١٥/ ١/ ٢٠٢٥.، https://mail.almerja.com/more.php?idm=9386.

نستفد مما تقدم اصالة مبدأ التسامح واصالة أسسه من لوازم ومقدمات في القرآن الكريم، فضلًا عن سيرة النبي ﷺ وآله عليهم السلام واصحابه المنتجبين المفعمة بمواقف التسامح والعفو والإحسان والرحمة عددًا وزمانًا ومكانًا، التي أصّلت لمبدأ التسامح وجذرته، بوصفه مصدرًا تشريعيًا آخر على مستوى النظرية والتطبيق، والسنة المطهرة والسير التاريخية غنية بالشواهد والمصاديق، التي حال دون ذكرها والاستشهاد بها مسار البحث وحدوده.

ثالثًا: حجية العقل وحاكميته: سبق أنْ تم الوقوف على اعتبار العقل في القرآن الكريم، بيد أنَّ الأمر اقتضى الوقوف عليه بلحاظ حجيته في اثبات أصالة التسامح في الشريعة الإسلامية؛ ولأنَّ العقل أحد مصادر التشريع عُرف عند البعض أنه: (نفس القوة المدركة، وتارة على الإدراكات الحاصلة منها كليةً كانت أم جزئيةً، ويطلق ثالثة على الإدراك الكلي فقط وما هو بديهي منها)[٦٠] لذا فالعقل قادر على إدراك الكليات والجزئيات و البدهيات، وهو القادر على اثبات القضايا المطلقة المتسالم عليها، والتي لا يمكن النظر فيها والاجتهاد، ومن هنا قيل إنه يصلح أنْ يُعد دليلًا في قبال الكتاب والسنة في اثبات حكم شرعي أو اثبات قضية ذات صلة بالشريعة، كما هو حال مراد البحث في إثبات أصالة التسامح في الشريعة الإسلامية عامةً والقرآن الكريم خاصةً، وبلحاظ حجية العقل وحجية ما يتوصل إليه، التي قيل فيها إنَّ: (كل قضية عقلية يتوصل بها إلى العلم القطعي بالحكم الشرعي)[٦١] كان السعي إلى إثبات اصالة التسامح شرعًا بالدليل العقلي.

والحق أنَّ العقل هو منْ يسوق متلقيه إلى النقد الإنسياقي المعرفي الذي يُصار إلى قيام بيئة متسامحة ومجتمع يسوده الوئام؛ بل نجده الداعي إلى فكرٍ مؤسسي يسوده التسامح عن طريق الحرية والتعايش والاعتراف بحق الاعتقاد والاختيار وإشاعة الخير، والحوار من جهة، ويُنبذ اللا تسامح والعنف والاحتراب والاقصاء والكراهية والتطرف من جهة أخرى، ويُدرك أنَّ مآلها آثار سلبية وتداعيات متعددة وخطيرة على النظم الاجتماعية للإنسان، والمتتبع للقرآن الكريم يتلمس عظيم إكبار العقل وحجيته وضرورة اتباع نتائجه، فقد ورد فيه مفردة العقل

٦٠ العسر، ميثاق. العقل العملي في أصول الفقه، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي سلسلة الدراسات الحضارية، ط١ (لبنان – بيروت، ٢٠١٢)، ٢٩.
٦١ المظفر، أصول الفقه، ٤/ ١٢٥.

وفعله ومشتقاته ٤٩ مرة، كلها بتعبير يدل على التفقه والإدراك، فضلًا عن الآيات الداعية للتفكر الناتج عن العقل أيضًا، وللاستئناس بإحدى الآيات ذات الدلالة على حاكمية العقل ولها صلة بموضوع البحث نقف عند قوله تعالى: ﴿**قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلاَّ تُشْرِكُواْ بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلاَ تَقْتُلُواْ أَوْلاَدَكُم مِّنْ إمْلاَقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلاَ تَقْرَبُواْ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلاَ تَقْتُلُواْ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ**﴾(**الانعام:١٥١**) يستفاد من دلالة الآية وما بعدها، نهيها عن المحرمات العامة وهي: الشرك والفسق والقتل والفواحش والقرب من مال اليتامى وتحريم ذلك بالتصريح، وتأكيدها الإحسان والإنصاف والقسط والعدالة والوفاء، ثم تنتهي الآية بالدعوة إلى التعقل لتلازم حجيته بحجية الشرع، وبمقتضى حاكمية العقل الذي أقر بداهة اعتماد مبدأ التسامح، فهو مبدأ إسلامي أصيل.

رابعًا: مصلحة النظام: المراد من المصلحة ابتداءً (جلب منفعة أو دفع مضرّة)[٦٢] اهتم الإسلام في المصلحة العامة للنظم الاجتماعية، بما فيها السياسية والاجتماعية والاقتصادية وإدارة النظام المدني وغيرها بما يؤمّن انسيابية يحفظ بها حق الفرد والمجتمع والنظام العام لهما وبقية الموجودات بما فيها الطبيعية، وعُدَّ ذلك من مباني الشريعة الإسلامية على مستوى الدليلين النقلي والعقلي؛ للقطع بأنَّ الشارع المقدس مقصده تحقيق مصلحة العباد وسعادتهم عن طريق جلب المنفعة إليهم ودرء المضرة عنهم، ويتجلى حجية هذا المعنى واعتباره عندما تُدرك المصلحة ملاكًا وعلةً؛ لأنَّ مناط الحكم من أمر أو نهي ثبت (بالحكم القطعي من العقل من جهة إدراك مصلحة خالية مِنَ المفسدة كحفظ الدين والنفس والعقل والمال والنسل)[٦٣] حينئذ يمكن الانتهاء إلى قاعدة مصلحة النظام بمفهومها العام والخاص للنظر في القضايا المعاملاتية كالتسامح وغيرها، فضلًا عن القضايا العبادية التي لها صلة أيضًا بالتسامح؛ فلا يخفى أنَّ توطين مبدأ التسامح وتفعيل بقية ملازماته من انفتاح على الآخر وحواره ومنحه حق ما يعتقد، ويختار ما يؤمن، من مصاديقه دون شك، وفي هذا الشأن قال

٦٢ الغزّالي، أبو حامد محمّد الطوسي النيسابوري. المستصفى من علم الأُصول، ط١ (مصر ـ القاهرة: مطبعة مصطفى محمّد، ١٩٣٧)، ١/ ١٤٠.
٦٣ الميرزا، القوانين المحكمة في الأُصول المتقنة، ٢/ ٩٢.

تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اسْتَجِيبُواْ للهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُم لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ * وَاتَّقُواْ فِتْنَةً لاَّ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (الانفال:٢٤-٢٥) الآية الأولى تدعو إلى العيش والحياة المستقرة، وتبعث الحركة فيه نحو التكامل والتآلف والرقي والوحدة[٦٤] والآية الأخرى معطوفة على التي قبلها للدعوة إلى إتقاء الله في الفتن (وَاتَّقُواْ فِتْنَةً) من اختبارات، الميزان فيها تأمين مستلزمات الحياة ومقوماتها، وهذا المعنى نجده متواترًا في القرآن الكريم، منها قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ (فصلت:٣٤) فالآية تفرّق صراحةً بين الحسنة والسيئة وتنص على عدم استوائهما في ميزان الله تعالى، لذا هي تدعو إلى الترّغيب في الحسنات والحثّ على فعلها، والإعراض عن السيئات ودفعها (بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) من عفو وتسامح وعمل صالح؛ بل هي دعوة للتعامل مع العدو (كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ)، كل ذلك حفاظًا على النظام العام للنسيج الاجتماعي، في تأمين ما على الآخر من واجبات، في قبال ما عليه من حقوق، وتأكيدًا على قيم الإسلام ومبادئ القرآن الكريم في تحقيق المصلحة العامة بمقتضى العدل والإنصاف، قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ (الحديد:٢٥) التي هي غاية بعثة الرسالات السماوية.

خامسًا: الفطرة والبعد الوجداني: على الرغم من أنَّ الفطرة لا يمكن عدها من ضمن مصادر التشريع الإسلامي، بيد أنَّها مسلكها عُد من ضمن الأدلة الساندة التي يُستأنس بها لمعرفة واقع الحكم الشرعي أو متبنيات الشريعة وأسسها الفكرية والعقدية، إذ يمكن عن طريق المسلك الفطري الوقوف على انطباق حكم شرعي أو قضية شرعية مع الواقع التشريعي لها من عدمه، ولهذا قيل في الفطرة إنها (الجبلة المتهيئة لقبول الدين)[٦٥] ولا يخفى أنَّ هيئة خلق الإنسان، وكينونة تركيبه البايولوجي والسيكولوجي آل بها إلى وجود قوة فطرية: عبارة عن جبلة ذاتية للإنسان من مجموع إدراكه العقلي، وتأثره البدني، واحساسه

٦٤ الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ٥/ ٤٤.
٦٥ الجرجاني، التعريفات، ١٤٥.

النفسي، وذوقه الوجداني، أي يمكن تعريفها بما يراه الباحث بأنها: (الجبلة المطلقة المركبة من قوى الإنسان وصفوة كينونته) وبهذا اللحاظ تُعد من القضايا المطلقة غير المادية، وهي غير قوى النفس وبقية قوى الإنسان الجزئية، بل جميعها، قال تعالى: ﴿**فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ**﴾ (**الروم:٣٠**) الملفت للنظر أنَّ صيغة فعل الأمر (**فَأَقِمْ**) لقصد الدين الحنيف، أُريد منها في الآية بـ (**الدِّينُ الْقَيِّمُ**) في حين جاء التعريف بـ (**فِطْرَةَ اللهِ**) تعريف هوية الدين بالحنيف الثابت، والقيم المستقيم؛ لذا جاء قوله تعالى: (**لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ**) ومنظومة الإسلام الفلسفية والوجدانية، التي جاءت منسجمة مع جبلّة الإنسان الفطرية لقوله تعالى: (**لاَ يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا**) (**البقرة:٢٨٦**) ويُراد من الوسع ما يُطابق قدرة الإنسان وقدرته وينسجم مع فطرته، والحق أنَّ مبدأ التسامح من ضمن القضايا التي تنسجم مع أصالة الرؤية القرآنية والفطرة البشرية، لذا تُعد أصلًا سماويًا على الأظهر.

سادسًا: المنظومة القيمة الأخلاقية: تُعد الأخلاق وقيمها من القضايا الكلية لا النسبية التي لا تُختلف فيها، وبذلك تكون قضاياها صادقة نسبة إلى إطلاقها، وقيل في قضاياها إنَّها: (صادقة في جميع الأزمنة والأمكنة وفي جميع الشرائط والظروف)[٦٦] وهذا ما يُعزز أسس القيم الأخلاقية في النفس الإنسانية مفهومًا وسلوكًا بوصفها هيئة داعية للأفعال، لدرجة أنْ يكون أحدهما عين الآخر، أي أنْ ينبع السلوك ارتكازًا على سجية القيمة الأخلاقية فكرًا فيكون مرآةً لها، في الوقت الذي تكون القيمة نفسها تُعيّن وظيفة الفرد وتوجه أداءه الخارجي متسمًا بها سلوكًا.

والأخلاق وظيفتها ترويض النفس، وغايتها سلوك سوي؛ ولأنَّ غاية الأخلاق تنساق مع رؤية القرآن الكريم وغايته وسياق منهجه، فهي تدخل في الجانب العقدي والتشريعي للقرآن الكريم ككتلة واحدة منسجمة مع بعضها لا يمكن فكّ بعضها عن بعضها الآخر، ومن هنا نجد ما من حكم شرعي أو عقدي قرآني إلا وقد تضمن على قيمة أخلاقية، ولمائز المعيارية المطلقة للمنظومة القيمية القرآنية نتحصل ثباتها على المستويين النظري والعملي، كما نجد أنَّ

٦٦ السبحاني، جعفر. رسالة في التحسين والتقبيح، ط١ (إيران قم: المطبعة: اعتماد – قم، الناشر: مؤسسة الإمام الصادق ﷺ، ١٤٢٠)، ١٥٩.

مضامين الآيات في هذا المورد استوعبت مفاهيم الخير والإحسان والحب والحوار، ومنها العفو والتسامح، وما التسامح إلا خيار أخلاقي، والإقبال والإدبار فيه على أساس الذوق والنزعة الطارئة من مشاعر وأحاسيس لا قيمة معها اعتبارًا، إذ لا يمكن مقايسته بسلوكيات معينة قبولًا أو نفورًا على وفق المفهوم الوصفي، فهو قيمة أخلاقية بالمعنى الأضيق كحال الفضائل الأخرى؛ بل هو حيادي قيمي من دون شك[٦٧] ولا يخفى أنَّ التسامح يُعدّ عملًا صالحًا، وهو إيجابي المبنى وإيجابي المنهج والنتائج، مما يفضي إلى تعزيز مبدأ الحرية وتجسيد العدل في حق الاختيار بغض النظر عن صحة الاختيار من عدمه أو الاعتراف به، وعليه نلحظ وجود بون شاسع بين المفهوم الأخلاقي للتسامح وما ينتج منه مقايسةً بالمفهوم الوصفي، على أساس ذلك قيل: (ما دام أنَّ الموصوف هو قيمة، فإنَّ المفهوم الوصفي للتسامح لا يملك أنْ يتحرر من كل القيم)[٦٨] وذهب فولتيير إلى أنَّ التسامح: (نتيجة ملازمة لكينونتنا البشرية، ولابد أن يكون التسامح فيما بيننا على أساس أنه مبدأ مقبول وبشكل تبادلي)[٦٩].

ومن مصاديق القرآن الكريم في شأنِ إكبار المنظومة القيمية الأخلاقية واعتبارها جاء قوله تعالى: ﴿**الَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي السَّرَّاء وَالضَّرَّاء وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ * وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُواْ أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُواْ اللّهَ فَاسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ اللّهُ وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَى مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ**﴾ (**آل عمران: ١٣٤ــ١٣٥.**) للتعريف بخصائص المتقين، التي لا يتسم بها إلا منْ بلغ مرتبة الكمالات النفسانية العليا، والامتثال إلى مسالكها فكرًا وسلوكًا، والمتأمل في الآيتين يجد أنَّ الاتسام بالتقوى لا تتحقق إلا عبر الإنفاق وكظم الغيظ والعفو والإحسان والاستقامة والعدل والإنصاف والعلم، ومما يلفت الانتباه أنَّ مبدأ التسامح جاء في الآية الأولى بتعبيرين متقاربين (**الْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ**) فضلًا عن دلالة المفردات الأخرى التي تؤكد قيماً أخلاقية عليا يُعضد بعضها بعض، لننتهي إلى أنَّ التسامح قيمة أخلاقية ذاتية، وأنَّ نسبتها إلى الأخلاق بذاتها اطلاقًا لا نسبةً وأنها سماوية الأصل.

٦٧ الخليل؛ واخرون، التسامح بين شرق وغرب، ٣٢.
٦٨ الخليل ؛واخرون، ٣٢.
٦٩ الخليل ؛ واخرون، ٧٦.

المطلب الثاني: استعمالات التشدد في القرآن الكريم وحاكمية موضوعاتها.

توصل البحث إلى المعنى اللغوي والاصطلاحي لمفردة التشدد بعنوانيها العام والخاص، وأسس المفردة ومعناها الدلالي في القرآن الكريم واستعماله لها بدلالات مختلفة، مع بيان مسوّغ اضطراب بعض الباحثين في النظر إليها واستعمالها على وجوه متعددة ونعتها بالعنف والتطرف والـلا تسامح، اقتضى الوقوف على الاضطراب الاصطلاحي للمفردة وحل إشكالية التداخل الدلالي لها من منظورين: أحدهما التشدد على وفق الرؤية القرآنية بأنه: (جدية الامتثال لتعاليم الشريعة الإسلامية وأحكامِها بقوة وإتقان) والآخر بما تم التوصل إليه بأصالة التسامح وأولويته، في قبال عارض التشدد بوصفه مبدأً اضطراريًا، هذا إذا ما نظرنا للمفردة على أنها تعني العنف أو التعنت أو اللا تسامح من منظور بعض منْ يراها كذلك من باحثين إسلاميين وغير إسلاميين، ولأجل ذلك جاء الكلام على النحو الآتي:

أولًا: التشدد على وفق رؤية القرآن الكريم: عرّف الباحث التشدد قرآنيًا أنها: (الجدية في ترجمة رؤية الشريعة الإسلامية واحكامها بحزم وقوة، من دون التعارض وحقوق الآخر شرعًا)، ويمكن عبر هذه الرؤية رصد أنماط ثلاثة رئيسة هي:

١-وحدة النسق اللغوي والاصطلاحي للتشدد في القرآن الكريم: الناظر للتعريف الإجرائي الذي انتهى إليه الباحث لمفردة التشدد يجد وحدة النسق القرآني للتعامل مع المفردة واستعمالها العام والخاص، فهي تعني من منظورها العام أنها: (قوة إتيان الشيء بإتقان وإحكام) ولم تخرج عن هذا الإطار في استعمالها داخل النص القرآني؛ بل أكدت الكثير من الآيات المعنى وعزّزته، قال تعالى في كتابه العزيز: ﴿**إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَى * عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى**﴾(**النجم:٤ ــ ٥**) نجد أنَّ هذا المعنى يجلي وضوحًا، فالآية تبين أنَّ النبي ﷺ يوحى إليه عن طريق المَلَك جبرائيل عليه السلام **الموسوم بـ (شَدِيدُ الْقُوَى)** لتمكن جبرائيل عليه السلام تنفيذ أوامر الله في الوحي بقوة الإتقان، فالشدة في الآية المباركة تعني الإمكانيات الذاتية الثابتة، والاتيان بها فعليًا بإحكام واتقان[٧٠] والحال نفسه بالنظر في قوله تعالى: (**إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلًا**) (**المزمل:٦**) الشدة هنا تعني: الثبات والرصانة، وثقل الشيء ومتانته،

٧٠ ابن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، ١١/ ٢٧/ ٩٥.

والعطف في قوله تعالى: (**أَشَدُّ وَطْئًا**) تعبير عن المشقة والكلفة[٧١] فلا يخفى أنَّ إتيان الشيء بشدة وقوة فيه الكثير من الكلفة والمعاناة، والآية التي تسبق آيتنا محل الشاهد تبين هذا المطلب، وفي عرضها يتضح ذلك ﴿**إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا * إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلًا**﴾(**المزمل: الآية: ٥ ـ ٦**) وفي السياق نفسه نجد المعنى يتجلى وضوحًا أيضًا في النظر إلى دعاء نبي الله موسى ﷺ وطلبه المتضمن مؤازرة أخيه هارون ﷺ من قوله تعالى: ﴿**وَاجْعَل لِّي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي * هَارُونَ أَخِي * اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي**﴾ (**طه: ٢٩ ـ ٣٠ ـ ٣١**) فالشدة هنا تعني: الإمساك بقوة، والأزر تعني: الظهر وهو قوام استقامة الإنسان، لذا يستعمل ـ الأزر ـ في التعبير كنايةً عن القوة إطلاقًا[٧٢] أي المراد من دعائه ﷺ أنْ يتقوى بأخيه، ويعينه في شد أزره بالتأييد والتخفيف عنه، بما أوكل إليه من ثقل الرسالة وظروفها التبليغية، وكذا حال استعمال مفردة التشدد في آيات أُخر.

٢-تعظيم الذات المقدسة وشريعة الإسلام: تضمن القرآن الكريم الكثير من الآيات ذات البعد التعبوي والإرشادي في توجيه الإنسان عامة والمؤمن خاصةً، بعظيم الشريعة المقدسة وجليل أحكامها واستوائها، مما يقتضي الامتثال لأوامر الله تعالى والانتهاء عن نواهيه، ونشر الخير وإشاعة مقدماته ولوازمه، وإحياء آلياته، وتطبيق سلوكياته، من حب وإحسان وعدل وإنصاف، وفي شأن تعظيم خلق الله تعالى قوله: ﴿**أَأَنتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمِ السَّمَاء بَنَاهَا**﴾(**النازعات:٢٧**)الآية تخاطب الجاحدين من الكفار والمنافقين توبيخًا بالمقايسة بين صغر حالهم، وشدة خلق الله تعالى وعظيم اتقانه، كما هو حال السماء وشأن ارتفاعها وسائر أفلاكها ونجومها، أي أأنتم أشد وأعظم وأقوى خلقًا، أم السماء وما فيها، أشد خلقًا؟[٧٣] ونجد المعنى نفسه في قوله تعالى: ﴿**فَاسْتَفْتِهِمْ أَهُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَم مَّنْ خَلَقْنَا إِنَّا خَلَقْنَاهُم مِّن طِينٍ لاَّزِبٍ**﴾ (**الصافات:١١**) والاستفهام في الآية عن أيهما أقوى وأشد وأشق (**خَلْقًا**) أي (من جهة إحكام الصنعة وقوتها وعظمها)[٧٤] في قبال عظيم الخلق ومنه خلق المنكرين أنفسهم.

٧١ البقاعي، برهان الدين أبي الحسن إبراهيم ابن عمر .نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، تحقيق عبد الرزاق غالب المهدي، ط٣ (بيروت – لبنان: المهدي، دار الكتب العالمية، ٢٠٠٦)، ٨/ ٢٠٧.

٧٢ ابن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، ٧/ ١٦/ ٢١٣.

٧٣ الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، ١٠/ ٢٠٢.

٧٤ البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ٦/ ٢٩٥.

أما في شأن عظيم الرسالة المقدسة ولزوم الامتثال لأحكامها، قال تعالى: ﴿**الْحَمْدُ لله الَّذِي أَنزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُ عِوَجَا * قَيِّمًا لِّيُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا مِن لَّدُنْهُ وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا**﴾ (الكهف:١ ــ ٢) جاءت الآية الأولى للتعريف بماهية الكتاب، ووصفه بالمستقيم والمحكم والثابت والمعتدل، المنزل على الرسول الأكرم ﷺ والآية الأخرى لتُنذر الكافرين والظالمين بعذاب محتوم ثابت لنكرانهم وجحودهم، وفي الوقت نفسه تُبشر ﴿**الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا**﴾ لامتثالهم لأحكام الشريعة، وللمدلول نفسه قال تعالى: ﴿**وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا**﴾ (النساء:٦٦) الآية تستنهض قبول الطاعة، وبيان عظيم الأجر وشدة الخير وثباته، حال امتثال المنافقين والظالمين لوعظ الشريعة والعمل بأحكامها، ولهذا قيل إنَّ مدلول الآية الإشارة إلى أنَّ الأحكام نزلت لإصلاحهم وهدايتهم إلى خيرها الشديد، أي المتين والثابت[٧٥] بدليل قوله: (**لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا**) والآية التي تليها في قوله: ﴿**وَإِذاً لآتَيْنَاهُم مِّن لَّدُنَّا أَجْراً عَظِيمًا**﴾(النساء:٦٧) تؤيد مراد ما قبلها.

٣- **الثواب والعقاب وتجليات عدالة الشارع المقدس**: أكد القرآن الكريم والكتب السماوية الأُخر والدراسات الوضعية، أنَّ من أعظم تجليات العدالة هو تفعيل مبدأ الجزاء بالثواب والعقاب، والترغيب والترهيب، والتحفيز والتثبيط، وإعلان ذلك لردع المسيء عن الإقدام على العمل المشين، وتحفيز المحسن بالعمل السوي، فضلًا عن جزاء كل منهما بما يستحق من ثواب أو عقاب، والقرآن الكريم صرح بذلك في الكثير من الآيات تحقيقًا للعدالة وإنصاف الإنسان، وتأمين الحياة المستقرة السعيدة، قال تعالى: ﴿**وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَاْ أُولِيْ الأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ**﴾ (البقرة:١٧٩) والعلة من ذلك قوله: (**لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ**) بمعنى أنْ تتقوا الإساءة خوفًا من القصاص، وتُؤكد آيات أُخر على أنْ يُجازى المسيء بالعقوبة في كما في قوله تعالى: ﴿**جَزَاء وِفَاقًا * إِنَّهُمْ كَانُوا لا يَرْجُونَ حِسَابًا**﴾(**النبأ: الآية ٢٦ ـ ٢٧**) والمحسن السوي بجزاء الثواب والثناء الجميل كما في قوله تعالى: ﴿**إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَفَازًا**﴾. (**النبأ: الآية ٣١**) وقد نعت القرآن الكريم الجزاء بـ (الشديد) كنايةً عن الثابت والمُحكم، فضلًا عن تأكيده ذلك بالوعد والوعيد تعزيزًا لتحقيق العدالة والإنصاف، وردعًا لظلم

٧٥ السبزواري، مواهب الرحمن في تفسير القرآن، ٨/ ٤١٣.

الظالمين للآخرين، واشاعتهم للفساد والإفساد في الأرض، والآيات في هذا الشأن كُثر، منها قوله تعالى: ﴿**اعْلَمُواْ أَنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**﴾ (**المائدة:٩٨**) وقوله تعالى: ﴿**وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ**﴾ (**إبراهيم:٧**) وقال الله تعالى أيضًا: ﴿**الَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ**﴾ (**فاطر:٧**) في قبال ذلك نتلمس روح العدالة الإلهية المُلازِمة للرحمة الربانية التي صورها القرآن الكريم في آيات متعددة، تثبيتًا للتحفيز وتجذيرًا لأمل عودة المسيء للاستواء عبر مبدأ العفو والتسامح، منها قوله تعالى: ﴿**وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ * وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ وَالْكَافِرُونَ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ**﴾ (**الشورى:٢٥ـ ٢٦**) الآيتان بصدد ترغيب الضال والمسيء بالتوبة التي تَجبُ عما قبلها، والتسامح والعفو عن الإساءة، بل رغبت الآيتان بزيادة الإكرام عبر استجابة دعاء التائبين، حين نعتتهم بـ(**الَّذِينَ آمَنُوا**) ممن (**عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ**) بل وعدتهم بأنَّ الله تعالى سـ(**يَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ**) في قبال ذلك توعّدت الآيتان الكافرين ممن جحدوا بالله تعالى بأنَّ (**لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ**) أي عذاب مطلق غير لازم التقيد[٧٦] اخبارًا عن حتمية العذاب وتمام وقوعه.

ثانيًا: التشدد في القرآن الكريم بما يُنظر إليه من سياق اللا تسامح.

بغض النظر عن اضطراب المعنى الاصطلاحي لمفردة التشدد التي أكدها البحث، والاستعمال القرآني لمفردات أُخر تنحى دلاليًا من الوهلة الأولى إلى التطرف والتزمّت وتقنين الحريات والحرب في بعض الأحيان، فقد وردت في القرآن الكريم مجموعة آيات يمكن أنْ يُوظفها بعض أنها تصب مصب اللا تسامح، مما اقتضى موضوعية البحث وتجرّده الوقوف على بعض منها والنظر فيها، من دون الاستشهاد بالآيات التي تثبت خلاف ذلك، فقد تم عرض سماحة القرآن الكريم ومتبنياته الرحمانية في المطلب الأول من المبحث الأول، أما الآيات التي وظِفت عنوةً ضد القرآن الكريم' عبر اتهامه بعنوانات كالعنف والإرهاب هي:

١-**اقصاء الآخر**: قال تعالى: ﴿**وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ**﴾ آل عمران: الآية ٨٥. وقال تعالى: ﴿**وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ**

٧٦ البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ٦/ ٦٢٨.

الْكَافِرُونَ﴾ (المائدة:٤٤) وقال تعالى أيضًا: ﴿**وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَـئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾** (المائدة:٤٥) وقال سبحانه وتعالى: ﴿**وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَـئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾** (المائدة: ٤٧) وفي السياق نفسه قال تعالى: ﴿**وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءهُمْ عَمَّا جَاءكَ مِنَ الْحَقِّ﴾**(المائدة:٤٨) الناظر للآية الأولى يجد أنَّها تحدد الصراط القويم المستقيم المتمثل بدين الإسلام، ذلك لثقة القرآن الكريم بنفسه بلحاظ أنه كتاب سماوي، وهو آخر الكتب السماوية، فكل من يبتغي غير الحق سيكون (**فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ**) وهذا المعنى غير منحصر بالقرآن أو بمن يعتقد به؛ بل هو حال كل المعتقدات الأخرى، هذا فضلًا عن أنَّ الآية لا تقصي الآخر بل تبين حق الاعتقاد وحقيقة الاتباع، أما الآيات الأخرى، فالآيات من ٤٣ إلى ٤٩ من سورة المائدة تتحدث عن تصديق الإسلام للشرائع السماوية التي سبقته، إذ نعتت التوراة بقوله تعالى: ﴿**إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُواْ لِلَّذِينَ هَادُواْ وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُواْ مِن كِتَابِ اللهِ وَكَانُواْ عَلَيْهِ شُهَدَاء﴾** ونعتت الانجيل بأنَّ: ﴿**فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾** والآية ٤٨ من السورة أكدت المطلب نفسه في خطابها مع الرسول الأكرم ﷺ من قوله تعالى: ﴿**وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءهُمْ عَمَّا جَاءكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾** وتعني أنَّ الكتاب الذي بين يديك مصدقًا لما قبله من الكتب، بيد أنه مهيمنًا عليها بوصفه ناسخًا لها، بقرينة (**وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ**)[٧٧] فنستفد أنَّ قبول الآخر وحواره لا يعني الاعتقاد بما يعتقد، بل قبول التعايش معه على مبدأ حرية الاعتقاد والتعددية، على الرغم من أنَّ حقائق الأشياء واحدة لحقيقة واقعها، لا نسبية كما ذهب بعض إلى القول بنسبيتها، ونفي وجود حق مطلق[٧٨] فلا يخفى وجود فرق واضح بين نسبية الحقيقة ونسبية المعرفة، وهذا يعني أنَّ النسبية المعرفية هو اعتراف بالبحث عن الحقيقة ليس إلا، مع فرض إصابة الباحث لها والوقوف عليها، أو عدم

٧٧ الكمالي، طلال فائق .نظرية الهيمنة في القرآن الكريم دراسة تحليلية، ط١ (العراق ـ كربلاء المقدسة: مركز كربلاء للدراسات والبحوث في العتبة الحسينية المقدّسة، ٢٠١٦)، ٢٤١.

٧٨ سروش، عبد الكريم. الصراطات المستقيمة. ترجمة أحمد القبانجي، د.ت. ٢٣١.

اصابته لها لوقوعه في الاشتباه والخطأ، وقد يقارب معرفتها، وربما لا يصيبها البتة، هذا فضلًا عن أنَّ سبل الوصول إلى الحقيقية متعددة بتعدد مسالك الوصول إليها، على هذا الأساس كانت معنى الآيات تدل على وحدة الخالق ووحدة الشرائع السماوية بمقتضى وحدة المشرع سبحانه، في قبال تعدد المناهج وأحكامها التي انتهت بخاتمية الرسالة المحمدية، ونسخها لما قبلها. من كتب وتشريعات

٢-التطرف والعنف: يُعدّ التطرف انزياحًا عن الوسطية، في حين يُعد العنف هيئةً غضبيةً تتلبس بها النفس الإنسانية بتفعيل انزياح المتطرف إجرائيًا، ومن ضمن الآيات القرآنية التي أُوَّلت دلالتها في هذا الباب ظلمًا وعدوانًا قوله تعالى: ﴿**مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاء عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاء بَيْنَهُمْ**﴾ **(الفتح:٣٩)** والشبهة تتمحور حول مفردة (أَشِدَّاء) التي استوعبها البحث بمعناها اللغوي واستعمالها القرآني، والمراد منها في الآية: ثناء المؤمنين وإكبارهم لطاعتهم الرسول ﷺ في يوم الحديبية، لما لذلك من أثر لمصلحة نصر المسلمين[٧٩] فلا يخفى أنَّ إظهار شدتهم في أثناء الحرب، والتراحم فيما بينهم يُعد من فنون الحرب والقتال ومقومات الغلبة؛ ولهذا جاء استحسان الخلتين (**أَشِدَّاء**) **و** (**رُحَمَاء**) وموازنتهما بالمؤمنين من (**مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الإِنجِيلِ**) أما قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ**﴾ **(التوبة:٧٣)** وقوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ قَاتِلُواْ الَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُواْ فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ**﴾ **(التوبة:١٢٣)** فمدلول مفردة (**غِلْظَةً**) التي سيق معناها إلى التطرف والعنف جهلاً وبهتانًا تدل على (الشدة في ذات الله وليس يعني بها الخشونة والفظاظة وسوء الخلق والقساوة والجفاء، فجميع الأُصول الدينية تذم ذلك وتستقبحه، ولحن آيات الجهاد ينهى عن كل تعد واعتداء وجفاء)[٨٠] غاية ذلك جهاد الكافرين والمنافقين عبر بذل مطلق الجهد بما في ذلك اللسان واليد من قول أو فعل[٨١] للحد من تجاوزاتهم وسوءاتهم من اظهار خلاف ما يبطنون وتواطؤهم على المكر بالرسول ﷺ والمسلمين من عداء ومكر ونكث للعهود والمواثيق، والناظر إلى الآيات ما

٧٩ ابن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، ١٠/ ٢٦/ ٢٠٤.
٨٠ الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ٩/ ٤١٩.
٨١ الطباطبائي، ٩/ ٣٥٠.

قبل الآيتين محل الشاهد وما بعدهما وسبب نزولها، يتضح له المراد من مفردة (غِلْظَةً) عدم التعامل معهم باللين مقايسةً بما كان ذلك ابتداءً أول العقد معهم، دفعًا للاستخفاف بالرسول ﷺ والمسلمين والشريعة المقدسة، واحترامًا للعهود والمواثيق، وأمانًا للأطراف كافة، واستقرارًا للإنسان فردًا وجماعات.

٣-التعايش غير السلمي: قال تعالى: ﴿**أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاء بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ**﴾ (المائدة: ٥٠ ــ ٥١) الآية المباركة لها صلة بما قبلها من الآيات التي تشير إلى اليهود والنصارى وضرورة عودتهم إلى التوراة و الإنجيل والنظر في مسائلها من دون مكابرة وعناد وتمرد وعداء وجاهلية، في قبال ذلك جاء الخطاب القرآني لينهى المؤمنين عن موالاة أهل الكتاب حال عنادهم وتولي (**بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ**) في معاداتهم للدين الحنيف، واستخفافهم بأحكامه وتعليماته، وازدرائهم بالمؤمنين[٨٢] على أساس ذلك جاء نهي المؤمنين بقوله: (**وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ**) أي من يتولهم محكوم بحكمهم، بوصفه راضيًا بمنهجهم، موافقًا لعمل سياقهم، على أساس ذلك جاء الخطاب (**إِنَّ اللهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ**) لتأكيد على أنَّ موالاتهم ظلم لظلمهم، وظلم لقبول موالاتهم، والحق أنَّ سياق عدم موالاة المنافقين والكافرين في مثل هكذا إنموذج، سياق عقلي وفطري، ومنهج علمي، تُعضده اللياقات والسياسات المدنية، غير مبني على أساس ما يدينون أو يعتقدون؛ بل تزهيدًا بمنهج معاداتهم لدين الله تعالى ونفاقهم.

أما قوله تعالى: ﴿**قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِالله وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ**﴾ (**التوبة: ٢٩**) على الرغم من أنَّ الآية من آيات الحرب وقوانينها، وما يجري عليها من آثار وتداعيات إلا أنَّ الشاهد الذي يستدعي الوقوف عليه قوله تعالى: ﴿**حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ**﴾ الذي قد يُشكل صورة من استصغار غير المسلمين واستحقارهم في أثناء الحرب وبعده، ونعتهم بـ ﴿**الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِالله وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ**

٨٢ البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ٢/ ٤٨٠.

يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ ﴾ ما يتعلق بالجزية وآلية جبايتها منهم **(وَهُمْ صَاغِرُونَ)** ابتداءً تم الإشارة إلى أنَّ هذه الآية من آيات الحرب، وأنَّ للحرب قوانينها وقواعدها الاستثنائية المقيدة بظرف معين، والآية ليست بصدد قتال مطلق أهل الكتاب، وان قيل كذلك فآية ﴿**لا يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ**﴾ **(الممتحنة:٨)** فضلًا عن آيات أُخر تقيد ذلك وتوضحه، والمتتبع لسنة الله تعالى وتشريعاته في التعامل مع أهل الكتاب والمعاهدة معهم يدرك ذلك، فمن ضمن ذلك صحيفة المدينة، فقد روي عن الرسول الأكرم ﷺ أنه قال: (ولا يقتل مؤمن مؤمنًا في كافر ولا ينصر كافرًا على مؤمن. أنَّ الله جار لمن بر واتقى، أنهم أمة واحدة، ذمة الله واحدة، وكل طائفة تفدى عانيها بالمعروف والقسط، وأنَّ يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم أو أثم فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته. وأنَّ النصر للمظلوم. وأنَّ البر دون الإثم)[٨٣] أما نعت المشركين بما ورد في الآية **(مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ)** فهو للتعريف بما يعتقدون، أما **(الْجِزْيَةَ)** فهي ضريبة مالية سنوية تُؤخذ من غير المسلمين ممن يعيشون في كنف الحكومة الإسلامية، جزاء حفظ أرواحهم وأموالهم وأمنهم، وتعلق الجزية بالأفراد دون الأراضي والأموال، وبالمقايسة مع ضريبة المسلمين من خمس وزكاة، نجد أنَّ لا فرق بين الاثنين نسبيًا، أما تعبير الآية عن **(وَهُمْ صَاغِرُونَ)** للإشارة إلى شروط الذمة، التي مفادها عيشهم في محيط إسلامي له قوانينه ونظمه، لا يمكن وقوفهم ازاء تقدمه ورقيه[٨٤] مع تفصيل لا يسع ذكره في هذا البحث، لكن الذي يجب ذكره أنَّ جميع النظم السماوية والوضعية لها سياقاتها الضريبية بالتعامل مع صنف مواطنيهم والمقيمين في أوطانهم، مما يُعد ذلك تنظيمًا لإدارة الدولة واستدامة لنظامها المدني.

٤-الإرهاب: قال الله تعالى: ﴿**وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لاَ تَعْلَمُونَهُمُ اللهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ * وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ**

٨٣ الذهلي، ابن حنبل ابو عبد الله أحمد ابن محمد ابن حنبل الشيباني. المسند. تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخرون، ط٢ (مؤسسة الرسالة، ١٩٩٩)، ٤/ ٢٥٨/ رقم ٢٤٤٣.

٨٤ الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ٥/ ١٩٦.

الْعَلِيمُ﴾ (**الانفال**: ٦٠ ـ ٦١) لقد استوقفت بعض المغرضين مفردتا الـ (**قُوَّةٍ**) و (**تُرْهِبُونَ**) وكأنَّ الحروب تستدعي حضور الضعف والخذلان، في الوقت الذي تكون الحاكمية في الحروب كائن ما كانت تستدعي إظهار أنواع القوة وانماطها جميعًا، المادية والمعنوية لما لها من تأثير على العدو، لذا جاءت جملة (**وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم**) للتنويه بعدم ادّخار أي وسع لحضور القوى ابتداءً أم في ساحة المعركة نتيجةً، إذ لا يخفى أنَّ ذلك سيؤول إلى رهبة العدو وإرباكه وانهيار معنوياته (**تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللهِ**) فالاستعمال القرآني لمفردة (**تُرْهِبُونَ**) لا تتعدى هذا المعنى، على الرغم من أنَّ المفردة انساقت إلى معانٍ أخرى وظِّفت من سوء فهم وجهل أو من تطرف فكري مغرض، داعيه الطعن في النص القرآني وتضمينه ما ليس فيه، لا سيما أنَّ الآية محل الشاهد جاءت بصيغة الاطلاق، في حين يلحظ الناظر للآية التي تعقبها أنَّها قيدت الأولى، وبينت المراد منها لتأخرها في النزول، ورسمت معالم السلم إجرائيًا في قبال الأخرى التي حددت مسار مجابهة العدو ومخاطره، والفرق واضح بين الإثنين، هذا فضلًا عن ضرورة التفريق بين الإرهاب والجهاد المشروع، المحكوم بظرفه الموضوعي الذي يمكن تحديد دوافعه من جهاد دفاعي وآخر وقائي، ولعل نظام الحكم ومنه الجانب العسكري في الثقافات كافة يقر ذلك.

وقال تعالى: ﴿**فَإِذا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاء حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاء اللهُ لانتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِن لِّيَبْلُوَ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ**﴾ (**محمد**: ٤) لعل مدلول الآية لم تختلف كثيرًا عن مدلول الآية المذكورة آنفًا، فالآية تحدد مسار الحرب حال ملاقاة العدو فياثناء الحرب لقوله: (**فَإِذا لَقِيتُمُ**) وحال تهيئة ظروفها من موضوع وزمان ومكان، بيد الذي يلفت الانتباه في شبهة بعض، جملة (**فَضَرْبَ الرِّقَابِ**) التي استعملها القرآن الكريم كنايةً عن القتل في ميدان الحرب، أما جملة (**حَتَّى إِذَا أَثْخَنتُمُوهُمْ**) المراد منها اثقلتموهم بالجراح وآل بهم الحال إلى الضعف (**فَشُدُّوا**) وثاق الأسرى منهم[٨٥] والآية بصدد تعبئة المؤمنين بحزم وقوة

٨٥ الخوئي، أبو القاسم الموسوي البيان في تفسير القرآن، ط ٣٠ (ايران: مؤسسة: احياء التراث، ١٤١٣)، ٦/ ٣٦/ ٣٠.

ورباطة جأش في ميادين القتال، علمًا أنَّ متعلق الآية في الكافر المقاتل فحسب[٨٦] في الوقت نفسه لوحظ وجود طابعٍ إنساني يُخالف لما ورد من شبهة تمامًا، وذلك فيما يتعلق بالتعامل مع الأسرى، لقوله تعالى: (**فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاء**) وبالعودة إلى مجمل الآية المباركة والنظر في مدلولها، نجد أنَّها لم تُخالف قواعد الحرب ونظمه العسكرية المتعارف عليها منذ بداية الخليقة ليومنا هذا، بل نجد أنَّ خطابها يُعدُّ أمرًا طبيعيًا لا غرابة فيه إطلاقًا، إذ لم يُتلمس وجود قرينة تدل على الإرهاب، إلا إرهاب العدو ومحاربتهم وقد تم إيضاح هذا المعنى في أثناء الوقوف على الآية السابقة.

٥-الحرب: على الرغم من وجود آيات متعددة في القرآن الكريم تدعو إلى التسامح والسلم والحوار والتعايش، فهناك مجموعة من الآيات يتمحور موضوعها حول الحرب وظروفه، تَركّزَ بعض منها في سورة البقرة والتوبة والانفال والممتحنة، والمتابع للغة خطابها، وسبب نزولها وظروفها، يجد أنَّها لم تكن دعوة للحرب ابتداءً؛ بل نجد لغتها عبارة عن لغة دفاع أو وقاية حرب، مع ملاحظة أنَّ بعض الحروب هي دعوة للسلام والأمان، إذ كان غايتها بسط العدل واستنقاذ المستضعف وإحقاق الحق عن طريق ردع الظالمين والفاسدين في الأرض ودعاة الفتن، قال تعالى في هذا الشأن: ﴿**رَبَّنَا لا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا وَاغْفِرْ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ**﴾ (**الممتحنة:٥**) وقوله: ﴿**إِنَّمَا جَزَاء الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُواْ أَوْ يُصَلَّبُواْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾ (**المائدة:٣٣**) ولهذا حدد القرآن الكريم شروط الحرب وقيدها بموضوعاتها، ومنها البغي والطغيان، نكث العهود والمواثيق، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الدفاع عن الدين والنفس والعرض والمال والوطن، على تفصيل لا يسع الوقوف عليه في هذه الدراسة.

أما ما جاء في آية السيف لقوله تعالى: ﴿**فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُواْ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**﴾ (**التوبة:٥**) فسيقف البحث عليه؛ لكثرة الحديث

٨٦ الخوئي، ٣٦٤.

فيها، فقد ذهب بعض أنها ناسخة لما قبلها من الآيات، مما ينتهي منْ يعتقد بذلك إلى شرعنة قتال المشركين، والحق أنَّ الحديث عن موضوع أصل الناسخ والمنسوخ فيه نظر، وهو على أقوال من وجه، فضلًا عن تباين القول بنسخ آية لآية أخرى لمن يعتقد بالنسخ من وجه آخر، لا سيما القول في آية السيف[٨٧] إذ لم يثبت تأخرها على ما قبلها من آيات الحرب عند بعض آخر، وذهب آخرون إلى أنَّ نسبة آية (الجزية) إلى آيات السيف نسبة المقيد قبال المطلق، سواء أكانت آية السيف متقدمة عليها أم متأخرة في النزول[٨٨] .

والناظر لآيات السيف أو الآيات التي قيل إنها تدعو لإطلاق الحرب والقتال صراحة، يجد أنَّ سياقها مع ما قبلها وما بعدها من السورة نفسها، والآيات الأُخر ذات العلاقة في سور أخرى يدل خلاف ذلك، فضلًا على التخصيص والتقييد الذي يُلحظ جليًا للتوصل بأنَّ للحرب والقتال له ظروفه الخاصة، وشروطه وحدوده ومتعلقه التي تم الإشارة إليها آنفًا، كقوله تعالى: ﴿**وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُواْ إِنَّ اللهَ لاَ يُحِبِّ الْمُعْتَدِينَ* وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلاَ تُقَاتِلُوهُمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاء الْكَافِرِينَ* فَإِنِ انتَهَواْ فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ * وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لله فَإِنِ انتَهَواْ فَلاَ عُدْوَانَ إِلاَّ عَلَى الظَّالِمِينَ**﴾ (البقرة:١٩٠ـ ١٩١ـ ١٩٢) وقوله تعالى: ﴿**عَسَى اللهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً وَاللهُ قَدِيرٌ وَاللهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ * لا يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ * إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ**﴾.(الممتحنة:٧ـ ٨ـ ٩)على الرغم من أنَّ (آيات سورة البقرة) نزلت لتشريع القتال لأول مرة بعد الهجرة، إلا أنَّ سياقها تضمن قواعد الحرب المشروعة التي يقرها العقل، كما هو حال الدفاع عن النفس والدين وردع

٨٧ الأندلسي، ابن حزم أبو محمد علي ابن أحمد ابن سعيد ابن حزم .الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم. تحقيق د. عبد الغفار سليمان البنداري (بيروت: دار الكتب للطباعة، ١٩٨٦)، ١٠.
٨٨ الخوئي، البيان في تفسير القرآن، ٣٦٧.

الاعتداء على الآخرين، ومقابلة الاعتداء بالمثل[٨٩] فهي مشروطة ومحدودة من دون شك. أما دلالة (آيات سورة الممتحنة) فالآية الأولى والثانية تدعو المؤمنين إلى مودة المشرك غير المقاتل وبره الذي لم يُسيء إليهم، في الوقت الذي يُلحظ من الآية الثالثة أنّها تُشدد على المؤمنين عدم معاضدة المشرك الحربي ومعاونته وبره، أي أنَّ إطلاق الآية لا تشمل إلا أهل المعاهدة والذمة، على خلاف المشرك الحربي الذي قُيد بآية السيف، لذا لا يمكن عد آية السيف ناسخة لآيتنا محل الشاهد[٩٠] وبذلك لا تتعارض دلالة الآيتين.

نخلص لما تقدم: أنَّ المتتبع لما ورد في هذا المحور والمتعلق بشأن التشدد بما يُنظر إليه من زاوية اللاتسامح والتطرف والعنف والإرهاب وما شابه ذلك من مرادفات أو دلالة، يجد أنَّ كل ما ورد في أعلاه من شبهة أو استفهام لم يتعدَ ظروف الحرب، وأنَّ أحكامها مأخوذة على أساس قضية خارجية بحكم موضوعها، لا على أساس أن حكمها من قبيل القضية الحقيقية التي تُلزم المكلف العمل بها أينما وجد مصداقًا خارجيًا لها، والمنصف المتفقه، يجد كل ما ورد هو من قبيل القضايا الخارجية ليس إلا، والتي لا تخلو أي رؤية كونية أو دولة مدنية أو مجتمع فاضل وعاقل من مراعاته، وإلا القرآن الكريم يستقبح القتال والحرب وينعته بالكُره لقوله تعالى: ﴿**كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تَكْرَهُواْ شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّواْ شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ**﴾ (**البقرة:٢١٦**) لكون القتال (متضمنا لفناء النفوس وتعب الأبدان والمضار المالية وارتفاع الامن والرخص والرفاهية، وغير ذلك مما يستكره الإنسان في حياته الاجتماعية، لا محالة كان كرها وشاقًا للمؤمنين)[٩١] وغير المؤمنين، لطبع الإنسان وكينونة فطرته التي تستدعي طلب المنفعة إليه بالاستقرار وتحقيق الأمن، في قبال درء المضرّة عن نفسه، ولعل قوله تعالى: ﴿**فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ الله لاَ تُكَلَّفُ إِلاَّ نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُواْ وَاللهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلاً**﴾ (**النساء:٨٤**) تُعد خير دليل على أنَّ الدعوة إلى الجهاد وتحريض المؤمنين عليه، لا بداعي القتال نفسه؛ بل بداعي ردِّ (**بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُواْ**) بقرينة ما استؤنف بقوله تعالى: (**عَسَى اللهُ**) التي جيئت للتمني بكفّ عداوة الكافرين وبأسهم الشديد

٨٩ السبزواري، مواهب الرحمن في تفسير القرآن، ١٤٣.
٩٠ الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ١٩/ ٢٤٣.
٩١ الطباطبائي، ٣/ ١٦٧.

ضد المؤمنين، وإلا فالآيات التي ضمنها القرآن الكريم بالتصريح والتلميح في شأن التسامح مع الآخر، وتقبل وجهات نظره واحترامها، والتعايش معه رغم الاختلاف، فضلًا عن نبذ التعصب والتطرف لا يمكن حصرها؛ فالباحث في آيات القرآن الكريم يتلمس وجودها فكرًا وتشريعًا، ودعوة لترسيخها تنظيرًا وتطبيقًا

ثالثًا: قراءة النص القرآني والانزياح الدلالي.

لقراءة النص القرآني وتحليله أسس وقواعد ومناهج لا يمكن التنحي عنها والتسامح فيها، لا لأنه كتاب سماوي فحسب؛ بل لأنَّ تفسيره والكشف عن مقاصده وإيضاح دلالته محكوم بعلومه، ومن هنا نجد بعضاً من مفسريه والباحثين في مضامينه من إسلاميين وغير إسلاميين ينتهون بحكم قراءتهم المغلوطة إلى انزياح دلالة آياته، ولعل الجدل الذي آل بهذه الدراسة في موضوع التسامح والتشدد كان وراء خطأٍ منهجي وعلمي؛ من أجل ذلك اقتضى البحث الوقوف على بعض المسالك أو المباني التي تؤول لذلك وهي على النحو الآتي:

وحدة عرى النص القرآني: القرآن الكريم كتاب سماوي تضمن مجموعة من الآيات، رسمت معالم الرؤية الكونية لشريعة الإسلام، منها اعتنت بالجانب الفكري والعقدي، وأخرى شرعت أحكام المعاملات والعبادات، في حين حددت القسم الثالث منها المنظومة القيمية الأخلاقية، مع ملحظ تناسق تلك الأركان الثلاثة واندماجها مع بعضها من دون أنْ ينفك أحدها عن الآخر، لذا لا يمكن قراءة أي مبنى فكري وعقدي من دون النظر إلى بقية أركانه وعناصره، والحال نفسه في قراءة حكم شرعي والبحث عن علة تشريعه، كما هو الحال النظر في لوازم العقود مع الآخر وشروطها على سبيل المثال، فلا يمكن النظر إليها من زاوية بمنأى عن بقية النظم الاجتماعية السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ومن هنا وجبت الموازنة بين عناصر النص الديني من عقائد وطقوس، وروح النص، من مفاهيم قيمية واخلاقية وفطرية إنسانية، فتضخيم أي مفردة من النص القرآني على حساب المفردة الأخرى سيؤول إلى خلل جلي واضح، والحق أنَّ المنظومة الإسلامية تداخلت كليات عناصرها مع جزئياتها وتفرعاتها، مُشكِلَةً وحدة متماسكة بعُراها الرئيسة، لا تنفك عنها مضمونًا وغايةً، وفكرًا وسلوكًا.

مسالك قراءة النص الكريم ومناهجه: لا شك من وجود قواعد لقراءة أي نص شعرياً كان أو خطابياً أو نثراً أو قصة؛ بل تعدى ذلك النقد العلمي أسس دراسة النصوص المسرحية والسينمائية وغيرها، وللقرآن الكريم له مسالك لقراءة نصه وقواعد لفهم مدلوله، ومناهج لتتبع آياته، ولعل الوقوف على علومه هي التي تنأى بالقارئ عن الوقوع في خطأ إيضاح مراده، فقد يخفق متلقي النص في قراءة آية تتضمن العموم أو الاطلاق أو الإجمال من دون فهمها أو من دون الرجوع إلى ما يخصصها أو يقيّدها أو يبينها داخل النص القرآني نفسه، جهلًا أو كيدًا وعنادًا، فضلًا عن عدم الركون إلى ما صح من السنة المطهرة التي تُعد وظيفتها التخصيص والتقييد والبيان لبعض الآيات القرآنية، وكذا الحال في الإخفاق في أصل مبدأ الناسخ والمنسوخ، والاخفاق أيضًا في تحديد آياتٍ متقدمة النزول أو متأخرة، وكذا الحال في المكي منها والمدني، وأسباب نزولها، وغير ذلك من العلوم التي لا يمكن لقارئ النص القرآن معرفة مقصد منشأه إلا عن طريقها، هذا فضلًا عن مناهج علمية دقيقة يقتضي على مفسر النص ومحلله أنْ ينتهجها للوقوف على مراد الله تعالى منها.

تجزئة النص القرآني وانتقاء آياته: لا يمكن الحكم على أي نص كان بما فيه القرآن الكريم من دون النظر إليه نظرة شمولية وأخرى اجمالية؛ لذا لا يمكن لمن يسعى إلى الوقوف على مراد النص القرآني ومعرفة مقصده عبر اقتطاع جزء من آية أو انتقاء آية معينة أو مفردة بذاتها، فالمنهج العلمي يقتضي النظرة الكبروية للنص بمجمله من جهة، والنظرة الصغروية الداخلية للآية من جهة أخرى، والبحث عن المناسبة بينهما والعلاقة التي تربطهما، ووحدة موضوعها من عدمه، للوصول إلى النظرة الشمولية للقرآن الكريم، بيد أنَّ الذي يقع فيه قارئ النص القرآني ولا سيما المغرض منهم هو تجزئة النص أو انتقاء ما يرتأى تحقيقًا لما يسعى إليه خلافًا لواقع القرآن الكريم وغرضه، مما يؤول بفهم النص وقارئه إلى الانزياح عن مقصده ومراد منشئه سبحانه.

الحكم الاولي والثانوي* : من ضمن المناهج الخاطئة للتعامل مع النص القرآني، قراءته قراءة أحادية من دون النظر في الظروف المحيطة بالآية، وسبب نزولها وموضوعها وشروطها

وحدود تعلقها، وإلا سيؤول بقارئها إلى انزياح دلالي يُخالف دلالتها، والداعي من وراء حكمها، إذ لا يخفى تضمن الكتاب العزيز على بعض الأحكام على وفق قضية خارجية استثنائية اقتضى نزول آية بشأنها، لا على وفق حكمها بمقتضى قضيتها الواقعية، وهذا ما يجب مراعاته، ومعرفة أنَّ الحكم في مثل هكذا صورة يكون حكمًا ثانويًا لا أوليًا، لعلمنا أنَّ حكم الشارع المقدس وتشريعه، حكم موضوعه، وبهذا اللحاظ سينتهي قارئ النص إلى إعمام حكم خارجي بدلًا من الحكم الواقعي، وعلى الأساس ذلك يجب مراعاة قاعدة تبعية الأحكام بمقتضى موضوعاتها في أي ظرف يمكن استحداثه، لا سيما في القضايا المستحدثة المعاصرة التي تحكمها ظروف استثنائية بلحاظ أنها قضية خارجية، وأنَّ المساحة المتاحة لأحكامها شرعية، لاعتقاد الباحث أنَّ الحكم الثانوي هو حكم أولي أيضًا بمقتضى موضوع قضيته الخارجية، علمًا أنَّ المتغير في الأحكام يجب أنْ لا يتعارض وثوابت الشريعة وجوهر أصولها التي لا نظر فيها ولا اجتهاد، مما قد يلتبس الأمر عند بعض. فليس الحق أن نسقط أحداث الماضي على الحاضر، لاسيما أنَّ الشارع المقدس فرض احكامًا خاصة للماضي بلحاظ أسباب موضوعاتها، وأتاح للحاضر والمستقبل مراعاة أحكام متغيرة بموضوعاتها، على وفق (قاعدة تبعية الأحكام للعنوان) و(قاعدة تبعية الاحكام للمصالح والمفاسد) والمتتبع لآراء من لم يُراعِ ذلك يرصد بروز آراء متطرفة اصطبغت بصبغة العنف لخروجها عن روح الشريعة السمحة.

حاكمية العقل: من ضمن أخطر الظواهر في فهم النص القرآني إنكار أثر العقل الذي يُعدُّ أحد مصادر التشريع بوصفه دليلًا مستقلًا، والاكتفاء بقراءة النص النقلي مجردًا عنه، إذ لا يخفى أنَّ إقرار حجية العقل ثبت بالنص النقلي نفسه، والتباين في تحديد وظيفة العقل وأثره هو اختلاف كلامي يؤول إلى اختلاف فقهي وسلوكي، أما القول في اقتصار دور العقل على فهم النص الديني فحسب ففيه نظر، والحق أنَّ العقل هو منْ أسس لكثير من القواعد

* هناك فرق بين الحكمين الأولي والثانوي، والأولي هو ما يستند إلى القواعد العامة لشريعة الإسلام من دون النظر إلى ظرف المكلف وحاله الخاص، فهو يستند إلى النص الشرعي كالقرآن الكريم والسنة المطهرة، بينما الثانوي هو ما يستند إلى الظرف الخاص للمكلف في حكم ما مثل الضرورة أو العذر أو الحاجة، أي أنَّ الحكم الأولي يستند إلى القواعد العامة، بينما يستند الحكم الثانوي إلى الظروف الخاصة، فهما مصطلحان فقهيان يختلفان في الأساس والغرض.

الفقهية، بما في ذلك دوره في استنباط الحكم الشرعي في المسائل المستحدثة والاستثنائية، والمسائل التي قيل فيها تسامحًا أن الشارع سكت عنها، فهو مسلك يمكن عن طريقه معرفة مِلاك الحكم واستكشافه، لما يملك من قدرة تفكيك الانساق المعرفية الدخيلة للنص الديني وتحليلها ونقدها نقدًا علميًا، للوقوف على الدلالة الواقعية للنص قرآنيًا كان أم من السنة المطهرة، ومن هنا نتلمّس حضور العقل بما يتعلق بالحكم وتطبيقه على موضوعه، ومعرفة الحكم في ضوء المفسدة من المصلحة وما يترتب على ذلك من فعل، لمحوريته بما ورد في النقطة المذكورة آنفًا، وعليه يمكن القول بحجية العقل وحاكميته على قارئ النص القرآني فهمه وتحليله تلازمًا مع حجية النص النقلي وحاكميته.

الذاتي والموضوعي: على الرغم من أنَّ تفسير النص القرآني وقراءته تُعد حركةً تفاعليةً بين متلقي النص والنص نفسه، إلا أنَّ الذي يجب مراعاته أنْ تكون تلك الحركة منضبطة بالأسس العلمية الرصينة، فلا يمكن لمتلقي النص استباحة النص عن طريق فهمه الذاتي من دون ضوابط ومعايير وقواعد، بحجة دعوة القرآن الكريم إلى التدبر والتفكر والنظر، لعلمنا أنَّ الحركة التفاعلية في مساحة التدبر مبنية على ركن الدليل النقلي من جهة، والعقلي من جهة أخرى، بل نلحظ أنَّ العقل نفسه أسس مبنى عقلائيًا مفاده ضرورة موازنه الإمكان الذاتي في قبال الإلزام الموضوعي، وتحديد مساحة الحركة بينهما صعودًا ونزولًا، بما لا يخل بمعايير قراءة النص القرآني وتفسيره، وإلا انتهى به إلى التفسير بالرأي أو القراءة الذاتية، عبر لوي ذراع النص القرآني وتوظيفه أو تأويله أو قراءته قراءة بحسب رغبة أو ميول القارئ تسامحًا، من دون بذل الجهد بالوقوف على مراد منشئ النص سبحانه وتعالى، والنزوع بالعقل والفطرة الإنسانية التي بهما عُدا أحد موازين معرفة مقصد منشئ النص ومراده، هذا فضلًا عن الدليل النقلي، عبر اللجوء إلى اندماجه مع شُراحِه والعاملين بسنة تشريعاته من أنبياء وأوصياء، فلا يخفى أننا لا يمكن تفسير النص الديني بما فيه القرآن الكريم خلاف تلك المعايير أو التعبد بسيرة بعض منْ عمل على وفق اجتهادات شخصية، التي لا تتعدى حركة ذاتية اقترنت بفهم مغلوط أو توظيف لميول ذاتية، وبنية معتلة بتنشئة نفسية، ودوافع ذاتية غير موضوعية.

نخلص من كل ما تقدم أنَّ المراد من التشدد في لغة القرآن الكريم غير ما تعارف اصطلاحًا في الوسط المعاصر، في الوقت الذي استهجن القرآن الكريم العنف والتعصب والتطرف وإلغاء للآخر وما شابه ذلك من مرادفات مفاهيمية، بل استقبحها وعُدَّ العنف باسم الدين في التعاطي مع الأخر من أخطر صوره مصداقًا، لا سيما حين يصطبغ لباسه بصبغة التقديس، في قبال ذلك تعامل القرآن الكريم مع مبدأ التسامح على أنه أصل إسلامي ابتداءً، مع ملحظ أنْ يكون التسامح تبادليًا بين الطرفين، وعلى وفق الموازين الموضوعية أيضًا، التي لا تمسّ كبروية المصلحة العامة ذات الصلة بالذوق العام للبيئة الثقافية، والنُظم الاجتماعية، والموازين الشرعية، وضرورة مراعاة موازنة العلاقة بين التسامُح الطبيعي الذاتي، والتسامُح التشريعي الموضوعي، وبهذا اللحاظ يُقيّد التسامُح الذاتي بالتشريعي ويؤطر به، حفاظًا على جوهر التسامح وسيرورته الفكرية، ومصلحة النظام العام للفرد والمجتمع.

فالقول بإنَّ القرآن الكريم نبذ مفهوم التطرف وبقية مرادفاته، ووطن مبدأ التسامح فكرًا وسلوكًا، لم يكن ادعاءً فحسب، بل يجد الباحث المُنصف مصداقه بين دفتي القرآن وسوره وآياته، وأنساق دلالته من رؤية كونية تدعو الآخر إلى الاصطفاف، لبناء صرح مجتمعي يسوده العدل والإنصاف، ويؤمنه السلام الإحسان والألطاف.

خاتمة في نتائج:

قال تعالى: ﴿**الْحَمْدُ للهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَـذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلا أَنْ هَدَانَا اللهُ**﴾ (**الأعراف:٤٣**)

لقد اهتدى الباحث بفضل الله سبحانه وتعالى وتسديده إلى نتائج يمكن عرضها بالآتي:

* اتَّضح أنَّ القرآن الكريم تعامل مع الثنائيات بعناية تامة؛ لوجود وشائج وعلائق تجمع بينهما، محاولًا بيانها على وفق رؤيته الكونية، عبر تسليط الضوء على واقعها الكلي الذي يجمعهما، وقاسمها المشترك الذي يحيط بهما من جهة، وفك تداخلهما لوجود تضاد بينهما من جهة أخرى، فضلًا عن حلّ الجدلية التي ستتمخض من ايقاعهما، التي ستؤول إلى إشكالية من دون شك عبر التعريف بكليهما.

* توصَّل الباحث أنَّ للتسامح مباني رئيسة يجب توافرها للتعريف به وهي: الأفكار والعقائد، والعقل والفطرة، والسلوك، والموضوعية، والثوابت، والحوار؛ لذا عرفه بأنه: (مباني فكرية وعقدية باعثها العقل والفطرة، مآلها سلوك يُنصف الآخر المخالف موضوعيًا، من دون المساس بثوابت المُتسامِح) بينما عرَّفه من منظور القرآن الكريم بأنه: (مباني فكرية وعقدية باعثها نصوص شرعية إسلامية استحسنها العقل والفطرة، مآلها سلوك يُنصف الآخر المخالف موضوعيًا، من دون المساس بثوابت الشريعة).
* الانتهاء إلى أنَّ التسامح يقضي بعدم المساس بثوابت المُتسامح وكلياته ومبانيه الرئيسة؛ لأنَّ ذلك يفضي إلى توهين مبدأ التسامح، ويوهن نسق سلوكيات المُتسامِح وسياقاته ويُصادر حقه، مما يقتضي الموازنة بين ما هو ذاتي يقدره المُتسامِح نفسه، وما هو مبدأي تفرضه قواعد التسامح وقوانينه الموضوعية، وأنَّ الإفراط في التسامح وبذله في غير مورده أو لمن لا يستحقه ولا يُقدره، يُعدَّ إذلالاً وترهيناً وتسفيهاً لمبدأ التسامح نفسه وللمتُسامِح أيضًا.
* تبيَّن أنَّ مبدأ التسامح لصيق بالمنظومة الإسلامية وتشريعاتها، وأنَّ واقعية مفهومه جُذِّر لها في القرآن الكريم، وأُصِّل لها على نحو المبدأ والتطبيق، والمفهوم والمصداق، لأسباب منها: شمولية خطاب آيات القرآن الكريم على العموم والإطلاق، واستفاضته العددية في معنى التسامح، ومصلحة النظام العام، وإقرار العقل، وتوافق الفطرة والبعد الوجداني، المنظومة القيمية بذلك؛ بل لوحظ اثراء المفهوم بأحكام شرعية نظمت العلاقة بين المخالفين والمختلفين داخل دائرة الإسلام وخارجها.
* تحصل وجود تباين واضح بين المراد من التشدد لغةً واستعمال المفردة في الوسط الثقافي اصطلاحًا، هذا فضلًا عن تباين التشدد واختلاف محدداته عند الكثير من الباحثين؛ لتباين تخصصاتهم وتنوعها، مما سبب اضطرابًا لاستعمال المفهوم ودلالته وسط البيئة الثقافية المعاصرة، لدرجة أنه نعت باللاتسامح، في الوقت الذي ينبغي أنْ يتضمن التعريف به مفردات تُعد الأُس له منها: الجدية، الحزم، المرجعية الفكرية والعقدية، الترجمة السلوكية، فضلًا عن المعنى اللغوي الذي أُدرج في المعاجم والمراجع.

* عرف الباحث التشدد (قوة إتيان الشيء بإتقان وإحكام) شريطة أنْ لا ينزاح الإتيان بالشيء عن الحد الوسط للرؤية الفكرية والعقدية للمُتشدد لا إفراطًا ولا تفريطًا، ويعرَّفه بعنوانه العام بأنَّه: (الجد في ترجمة رؤية فكرية أو عقدية بحزم وقوة، من دون التعارض وحقوق الآخر على وفق النظم العقلية والفطرية).
* يبدو أنَّ التشدد من منظور الرؤية الفكرية الإسلامية ومنها القرآن الكريم: الجدية في ترجمة مضامينها الفكرية؛ لوجود تلازم قهري بين الإيمان بالشيء والعمل به، أي أنْ ينصاع الممتثل لما يعتقد سلوكيًا لدرجة إغراقه فيه تجليًا، واستحالته فيه ممتنعًا، من دون الانزياح عن الشيء الممتثل إليه لا إفراطًا ولا تفريطًا.
* اتَّضح توافر أسس للتشدد وعناصر في القرآن الكريم، يمكن الوقوف على الرئيسة منها على الأظهر: الرؤية الفكرية، القوة والإحكام، ترجمة السلوك بجدية، مراعاة الحقوق، إكبار النظم العقلية والفطرية، على أساس ذلك عرَّفه الباحث بأنَّه: (جدية الامتثال لتعاليم الشريعة الإسلامية وأحكامِها بقوة وإتقان) وبلحاظ التعامل مع الآخر عرَّفه بانَّه: (الجدية في ترجمة رؤية الشريعة الإسلامية واحكامها بحزم وقوة، من دون التعارض وحقوق الآخر شرعًا) على الأظهر.
* يبدو أنَّ معنى التشدد ورد في القرآن الكريم على أنماط رئيسة هي: وحدة النسق اللغوي والاصطلاحي، وتعظيم الذات المقدسة وشريعة الإسلام، والثواب والعقاب وتجليات عدالة الشارع المقدس، وبلوغ الكمال وتمام الشيء.
* تبيَّن أنَّ علة إخفاق بعض قُرَّاء النص القرآني، وانزياح دلالته خلاف مراد النص ومقصده؛ مرجعه المسير خلاف مسلك قواعد التفسير ومناهجه، والمعرفة بعلومه، والنظر إلى وحدة عُرى مبانيه، فضلًا عن تجزئة نصه وانتقاء بعض آياته من دون النظر إلى البعد الذاتي والموضوعي، والحكم الأولي والثانوي، وحاكمية العقل الذي رُوعي في الكشف عن مدلولاته.

المصادر

القرآن الكريم

إبراهيم، مصطفى وآخرون. المعجم الوسيط. استنابول ـ تركيا: مجمع اللغة العربية الإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث، دار الدعوة، ١٩٨٩.

ابن عاشور، محمّد الطاهر. تفسير التحرير والتنوير. تونس: دار سحنون، ١٣٩٣.

ابن فارس، أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا. معجم مقاييس اللغة. ط١. بيروت: مؤسّسة الأعلمي، ٢٠١٢.

الأندلسي، ابن حزم أبو محمد علي ابن أحمد ابن سعيد ابن حزم. الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم. تحقيق د. عبد الغفار سليمان البنداري. بيروت: دار الكتب للطباعة، ١٩٨٦.

الأنصاري، ابن منظور محمّد بن مُكرَّم بن علي بن أحمد بن حبقة. لسان العرب. ط١. بيروت: دار التراث العربي، ١٩٨٨.

الاعجاز القرآني الاعجاز العددي. "موقع المرجع الالكتروني للمعلوماتية،" ٢٠٢٥. https://mail.almerja.com/more.php?idm=9386.

البغدادي، الالوسي شهاب الدين محمود. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني. تحقيق أبو عبد الرحمن فؤاد بن سراج عبد الغفار. القاهرة: المكتبة التوفيقية، ١٢٧٠.

البقاعي، برهان الدين أبي الحسن إبراهيم ابن عمر. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور. تحقيق عبد الرزاق غالب المهدي. ط٣. بيروت – لبنان: المهدي، دار الكتب العالمية، ٢٠٠٦.

البهادلي، جواد أحمد. المدخل القانوني لدراسة الشريعة الإسلامية. ط٢. العراق- النجف الأشرف: مطبعة مجمع أهل البيت عليهم السلام، ٢٠١٧.

الجبوري، ولاء مهدي. اللا تسامح وأزمة الفكر العربي المعاصر. بيت الحكمة، ٢٠٠٩.

الجرجاني، علي بن محمّد بن علي. التعريفات. تحقيق عادل أنور خضر. ط١. بيروت – لبنان: دار المعرفة، ٢٠٠٧.

الجنابي، سيروان عبد الزهرة. الإطلاق والتقيد في النص القرآني. ط١. المركز الوطني لعلوم القرآن المطبعة النماء، ٢٠١١.

الحراني، ابن تيمية تقي الدين أبو العباس أحمد ابن عبد الحليم ابن عبد السلام النميري. مجمع الفتاوى. تحقيق أنور الباز. ط١. دار العرفاء، ١٤٢٦.

الخليل، سمير، واخرون. التسامح بين شرق وغرب. ترجمة إبراهيم العريس. لبنان – بيروت: دار الساقي، د.ت.

الخوئي، أبو القاسم الموسوي. البيان في تفسير القرآن. ط ٣٠. ايران: مؤسسة: احياء التراث، ١٤١٣.

الخوارزمي، الزمخشري: أبو القاسم محمود بن عمر. الكشاف. مصححه عبد الرزاق المهري. ط١. لبنان – بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.

الذهلي، ابن حنبل ابو عبد الله أحمد ابن محمد ابن حنبل الشيباني. المسند. تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخرون. ط٢. مؤسسة الرسالة، ١٩٩٩.

الرازي، ابن مسكويه أحمد بن محمد. تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق. تحقيق قسطنطين زريق. بيروت: نشر الجامعة الأمريكية، ١٩٦٦.

الـرازي، فخـر الديـن محمّـد بـن عمـر بـن الحسـين بـن الحسـن بـن عـلي التميمـي البكـري الشـافعي. التفسـير الكبـير أو مفاتيـح الغيـب. المكتبـة التوفيقيـة، د.ت.

الراغـب الأصفهـاني، الحسـين ابـن محمـد ابـن المفضـل. مفـردات ألفـاظ القـرآن الكريـم. ط٦. ايران–قـم: منشـورات ذوي القربـى، ١٤٣١.

الزعبـي، أحمـد. الإسـلام والأديـان الأخـرى في مواجهـة التطـرف. ط١. بـيروت – لبنـان: دار الفـارابي، ٢٠١٨.

السبحاني، جعفر. رسالة في التحسين والتقبيح. ط١. إيران قم: المطبعة: اعتماد – قم، الناشر: مؤسسة الإمام الصادق (عليه السلام)، ١٤٢٠.

السبزواري، عبد الأعلى الموسوي. مواهب الرحمن في تفسير القرآن. ط٥. ايران–قم: المطبعة نكين، ٢٠١٠.

السـتار، ليـلى عبـد. "تنميـة الفكـر السـليم لـدى الشـباب الجامعـي لمواجهـة التطـرف." مجلـة دراسـات تربويـة، رابطـة التربيـة الحديثـة المجلـد السـابع (د.ت.).

السـكافي، فاتـن أحمـد. "إشـكالية التسـامح والتعلـم الدينـي." مجلـة دوليـة محكمـة المجلـد ٢. العـدد٢ (٢٠١٨).

الشيرازي، نـاصر مكارم. الأمثـل في تفسـير كتـاب الله المنـزل. ط١. ايـران: دار النشـر لمدرسـة الإمـام علي (عليـه السـلام)، ١٣٨٤.

الطباطبائي، محمّـد حسـين. الميـزان في تفسـير القـرآن. ط١. بـيروت، ١٩٩٧.

الطبرسي، أبـو علي الفضـل ابـن الحسـن. مجمـع البيـان في تفسـير القـرآن. ط١. بـيروت – لبنـان: دار العلـوم للتحقيـق والطباعـة والنـشر والتوزيـع، بـيروت، لبنـان، دار المرتضـى، ٢٠٠٦.

الطـوسي، أبـو جعفـر محمـد بـن الحسـن. التبيـان في تفسـير القـرآن. تصحيـح ومراجعـة عـلاء الأعلمي تحقيق أحمد حبيب قصير العاملي. ط١. لبنـان – بـيروت: منشـورات مؤسسـة الاعلمـي للطباعـة، ٢٠١٣.

العسـر، ميثـاق. العقـل العمـلي في أصـول الفقـه، مركـز الحضـارة لتنميـة الفكـر الإسـلامي سلسـلة الدراسـات الحضاريـة. ط١. لبنـان – بـيروت، ٢٠١٢.

العسـقلاني، ابـن حجـر احمـد ابـن عـلي. فتـح البـاري شرح صحيـح البخـاري. مـصر: دار الكتـب العلميـة، ١٣٧٢.

العيـاشي، عنصر. "العولمـة والتطـرف نحـو استكشـاف علاقـة ملتبسـة، مجلـة سياسـات عربيـة." مجلـة سياسـات عربيـة. العـدد٢١ (٢٠١٦).

الغربـاوي، ماجـد. التسـامح ومنابـع الـلا تسـامح. ط١. بـيروت – لبنـان: الحضاريـة للطباعـة والنـشر، مكتبـة مؤمـن قريـش، مؤسسـة العـارف للمطبوعـات، د.ت.

الغـزّالي، أبـو حامـد محمّـد الطـوسي النيسـابوري. المسـتصفى مـن علـم الأُصـول. ط١. مـصر ـ القاهـرة: مطبعـة مصطفـى محمّـد، ١٩٣٧.

الفـراء، أبـو زكريـا يحيـى بـن زيـاد. معـاني القـرآن. تحقيـق: د. عبـد الفتـاح إسـماعيل شـلبي و مراجعـة: عـلي النجـدي ناصـف. مـصر: الهيئـة المصريـة العامـة للكتـاب، د.ت.

الكـمالي، طـلال فائـق. المهـارة في القـرآن الكريـم مـن القـوة إلى الفعـل. ط١. كربـلاء المقدسـة: مركـز كربـلاء للدراسـات والبحـوث: العتبـة الحسـينية المقدسـة، ٢٠٢٣.

الكمالي، طلال فائق. نظرية الهيمنة في القرآن الكريم دراسة تحليلية. ط١. العراق ـ كربلاء المقدسة: مركز كربلاء للدراسات والبحوث في العتبة الحسينية المقدّسة، ٢٠١٦.

المظفر، محمد رضا. أصول الفقه. ط٣. النجف الأشرف: مطبعة دار النعمان، ١٩٧١.

الميرزا، القمّي أبو القاسم بن محمّد حسن الشفتي. القوانين المحكمة في الأُصول المتقنة. ط١. ايران، ١٢٣١.

زكريا، ابن فارس: أبي الحسين أحمد بن فارس بن. معجم مقاييس اللغة. ط١. بيروت: مؤسّسة الأعلمي، ٢٠١٢.

سروش، عبد الكريم. الصراطات المستقيمة. ترجمة أحمد القبانجي، د.ت.

علي، فيفان أحمد فؤاد. "الإيثار والتسامح والتدين محددات التوافق." مجلة الإرشاد النفسي، العدد ٦٩. ٢ (٢٠٢٢).

قراءتي، محسن. تفسير النور. ط١. بيروت – لبنان: دار المؤرّخ العربي، ٢٠١٤.

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. الاستخدام المناسب للتدابير غير الاحتجازية للجرائم المرتبطة بالإرهاب. فينا، ٢٠٢١.

References

Holy Quran

'Iibrahim, Mustafaa Wakhrun. Almuejam Alwasiti. Astinabul Turkia: Majmae Allughat Alearabiat Al'iidarat Aleamat Lilmuejamat Wa'iihya' Altarathu, Dar Aldaewati, 1989.

Abn Eashur, Mhmmd Altaahiri. Tafsir Altahrir Waltanwiri. Tunis: Dar Sihnun, 1393.

Abn Fars, 'Abi Alhusayn 'Ahmad Bin Faris Bin Zakaria. Muejam Maqayis Allughati. Ta1. Bayrut: Mwssst Al'aelami, 2012.

Al'andalsi, Abn Hazam 'Abu Muhamad Ealiin Abn 'Ahmad Abn Saeid Abn Hazma. Alnaasikh Walmansukh Fi Alquran Alkarimi. Tahqiq Du. Eabd Alghafaar Sulayman Albandari. Bayrut: Dar Alkutub Liltibaeati, 1986.

Al'ansari, Abn Manzur Mhmmd Bin Mukrram Bin Ealiin Bin 'Ahmad Bin Habaqata. Lisan Alearabi. Ta1. Bayrut: Dar Alturath Alearabii, 1988.

Albaghdadi, Alalusi Shihab Aldiyn Mahmud. Ruh Almaeani Fi Tafsir Alquran Aleazim Walsabe Almathani. Tahqiq 'Abu Eabd Alrahman Fuad Bin Siraj Eabd Alghafaar. Alqahirati: Almaktabat Altawfiqiati, 1270.

Albahadli, Jawad 'Ahmadu. Almadkhal Alqanuniu Lidirasat Alsharieat Al'iislamiati. Ta2. Aleараqi- Alnajaf Al'ashrafi: Matbaeat Mujamae 'Ahl Albayt Ealayhim Alsalamu, 2017.

Albiqaei, Burhan Aldiyn 'Abi Alhasan 'Iibrahim Aibn Eumra. Nazam Aldarar Fi Tanasub Alayat Walsuwr. Tahqiq Eabd Alrazaaq Ghalib Almahdi. Ta3. Bayrut - Lubnan: Almahdi, Dar Alkutub Alealamiati, 2006.

Aldhahli, Abn Hanbal Abu Eabd Allah 'Ahmad Aibn Muhamad Abn Hanbal Alshiybani. Almusanadi. Tahqiq Shueayb Al'arnawuwt Wakhrun. Ta2. Muasasat Alrisalati, 1999.

Aleasqalaniu, Abn Hajar Ahmad Abn Eulay. Fath Albari Sharh Sahih Albukhari. Masra: Dar Alkutub Aleilmiati, 1372.

Aleasra, Mithaqi. Aleaql Aleamaliu Fi 'Usul Alfiqah, Markaz Alhadarat Litanmiat Alfikr Al'iislamii Silsilat Aldirasat Alhadariati. Ta1. Lubnan - Bayrut, 2012.

Aleayashi, Eunsuru. "Aleawlamat Waltataruf Nahw Astikshaf Ealaqat Multabisati, Majalat

Siasat Earabiatin." Majalat Siasat Earabiatin. Aleudadu21 (2016).

Alfara'i, 'Abu Zakariaa Yahyaa Bin Ziad. Maeani Alqurani. Tahqiqu: Da. Eabd Alfataah 'Iismaeil Shalabi W Murajaeatu: Eali Alnajdi Nasif. Masr: Alhayyat Almisriat Aleamat Lilkitabi, Da.t.

Alghirbawi, Majid. Altasamuh Wamanabie Allaa Tasamuh. Ta1. Bayrut - Lubnan: Alhadariat Liltibaeat Walnashra, Maktabat Mumin Quraysh, Muasasat Alearif Lilmatbueati, Da.t.

Alghzzaly, 'Abu Hamid Mhmmd Altuwsi Alniysaburi. Almustasfaa Min Eilm Al'uswl. Ta1. Misr Alqahiratu: Matbaeat Mustafaa Mhmmd, 1937.

Alharaani, Abn Taymiat Taqi Aldiyn 'Abu Aleabaas 'Ahmad Abn Eabd Alhalim Abn Eabd Alsalam Alnamiri. Majmae Alfatawaa. Tahqiq 'Anwar Albazi. Ta1. Dar Aleurfa'i, 1426.

Aliaeijaz Alquraniu Aliaeijaz Aleaddi. "Mawqie Almarjie Alalktrunii Lilmaelumatiati," 2025. Https://Mail.almerja.com/More.php?Idm=9386.

Aljaburi, Wala' Mahdi. Allaa Tusamih Wa'azmat Alfikr Alearabii Almueasiri. Bayt Alhikmati, 2009.

Aljanabi, Sirwan Eabd Alzuhrati. Al'iitlaq Waltaqayud Fi Alnasi Alqurani. Ta1. Almarkaz Alwatania Lieulum Alquran Almatbaeat Alnama'i, 2011.

Aljirjani, Eali Bin Mhmmd Bin Eulay.

Altaerifati. Tahqiq Eadil 'Anwar Khadar. Ta1. Bayrut - Lubnanu: Dar Almaerifati, 2007.

Alkamali, Talal Fayiqi. Nazariat Alhaymanat Fi Alquran Alkarim Dirasat Tahliliatan. Ta1. Aleiraq Karbala' Almuqadasati: Markaz Karbala' Lildirasat Walbuhuth Fi Aleatabat Alhusayniat Almqddst, 2016.

Alkamali, Talal Fayiqu. Almaharat Fi Alquran Alkarim Min Alquat 'Iilaa Alfieli. Ta1. Karbala' Almuqadasati: Markaz Karbala' Lildirasat Walbuhuthi: Aleatabat Alhusayniat Almuqadasati, 2023.

Alkhalil, Simir, Wakharuna. Altasamuh Bayn Sharq Wagharba. Tarjamat 'Iibrahim Alearis. Lubnan - Bayrut: Dar Alsaaqi, Da.t.

Alkhawarizimi, Alzamakhshari: 'Abu Alqasim Mahmud Bin Eumra. Alkashafi. Musahahuh Eabd Alrazaaq Almahri. Ta1. Lubnan - Bayrut: Dar 'Iihya' Alturath Alearabii, Da.t.

Alkhuyiy, ‘Abu Alqasim Almusui. Albayan Fi Tafsir Alqurani. T 30. Ayran: Muasasatu: Ahya’ Altarath, 1413.

Almirza, Alqmmy ‘Abu Alqasim Bin Mhmmd Hasan Alshafati. Alqawanin Almahkamat Fi Al’uswl Almutaqanati. Ta1. Ayran, 1231.

Almuzafari, Muhamad Rida. ‘Usul Alfiqahi. Ta3. Alnajaf Al’ashrafi: Matbaeat Dar Alnueman, 1971.

Alraaghib Al’asfahani, Alhusayn Abn Muhamad Abn Almufadali. Mufradat ‘Alfaz Alquran Alkarimi. Ta6. Ayran-Qim: Manshurat Dhawi Alqurbaa, 1431.

Alraazi, Abn Maskawih ‘Ahmad Bin Muhamad. Tahdhib Al’akhlaq Watathir Al’aeraqi. Tahqiq Qustantin Zariqi. Bayrut: Nashr Aljamieat Al’amrikiati, 1966.

Alraazi, Fakhr Aldiyn Mhmmd Bin Eumar Bin Alhusayn Bin Alhasan Bin Ealiin Altamimi Albakri Alshaafieayi. Altafsir Alkabir ‘Aw Mafatih Alghib. Almaktabat Altawfiqiati, Da.t.

Alsabhani, Jaefar. Risalat Fi Altahsin Waltaqbihi. Ta1. ‘Iiran Qim: Almitbaeati: Aietimad - Qim, Alnaashir: Muasasat Al’iimam Alsaadiq (Ealayh Alsalamu), 1420.

Alsabzwari, Eabd Al’aelaa Almuswi. Mawahib Alrahman Fi Tafsir Alqurani. Ta5. Ayran-Qim: Almatbaeat Nikin, 2010.

Alsatar, Laylaa Eabdu. “Tanmiat Alfikr Alsalim Ladaa Alshabab Aljamieii Limuajahat Altatarufi.” Majalat Dirasat Tarbawiati, Rabitat Altarbiat Alhadithat Almujalad Alsaabie (D.t.).

Alshiyrazi, Nasir Makarmi. Al’amthal Fi Tafsir Kitab Allah Almunzili. Ta1. Ayran: Dar Alnashr Limadrasat Al’iimam Eali (Ealayh Alsalamu), 1384.

Alsikafi, Fatin ‘Ahmadu. “’Iishkaliat Altasamuh Waltaealum Aldiynii.” Majalat Duliat Mahkamat Almujalad 2. Aleadadu2 (2018).

Altabarsi, ‘Abu Eali Alfadl Aibn Alhasani. Majamae Albayan Fi Tafsir Alqurani. Ta1. Bayrut - Lubnanu: Dar Aleulum Liltahqiq Waltibaeat Walnashr Waltawziei, Bayrut, Lubnan, Dar Almurtada, 2006.

Altabatibayiy, Mhmmd Husayn. Almizan Fi Tafsir Alqurani. Ta1. Bayrut, 1997.

Altuwsi, ‘Abu Jaefar Muhamad Bin Alhasan. Altibyan Fi Tafsir Alqurani. Tashih Wamurajaeat Eala’ Al’aelami

Tahqiq ‘Ahmad Habib Qasir Aleamili. Ta1. Lubnan - Bayrut: Manshurat Muasasat Alaeilamii Liltibaeati, 2013.

Alzuebi, ‘Ahmadu. Al’iislam Wal’adyan Al’ukhraa Fi Muajahat Altatarufi. Ta1. Bayrut - Lubnan: Dar Alfarabi, 2018.

Eulay, Fifan ‘Ahmad Fuaad. “Al’iithar Waltasamuh Waltadayun Muhadadat Altawafuqi.” Majalat Al’iirshad Alnafsi, Aleadad 69. 2 (2022).

Maktab Al’umam Almutahidat Almaenii Bialmukhadirat Waljarimati. Alaistikhdam Almunasib Liltadabir Ghayr Alaihtijaziat Liljarayim Almurtabitat Bial’iirhab. Fina, 2021.

Qira’ati, Muhsina. Tafsir Alnuwr. Ta1. Bayrut - Lubnan: Dar Almwrrkh Alearabii, 2014.

Sarush, Eabd Alkrim. Alsiratat Almustaqimatu. Tarjamat ‘Ahmad Alqabanji, Da.t.

Zakiria, Abn Fars: ‘Abi Alhusayn ‘Ahmad Bin Faris Ban. Muejam Maqayis Allughati. Ta1. Bayrut: Mwssst Al’aelami, 2012.